مؤقت

# مجلس الأمن

السنة السابعة والخمسون

الجلسة **٤٦٢٣**

الجمعة، ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٢٥

نيويورك

الرئيس: السيد بلنغا – إبوتو ........................ (الكاميرون)

الأعضاء: الاتحاد الروسي ........................ السيد كنوزين
أيرلندا ........................ السيد كور
بلغاريا ........................ السيد تافروف
الجمهورية العربية السورية ........................ السيد مقداد
سنغافورة ........................ السيدة لي
الصين ........................ السيد جانغ يشان
غينيا ........................ السيد تراوري
فرنسا ........................ السيد دوتريو
كولومبيا ........................ السيد بالديبيسو
المكسيك ........................ السيد أغيلار سنسر
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ........................ السيد بروشر
موريشيوس ........................ السيد كونجول
النرويج ........................ السيد كولبي
الولايات المتحدة الأمريكية ........................ السيد وليمسن

## جدول الأعمال

الأسلحة الصغيرة

تقرير الأمين العام (S/2002/1053)



02-63416 (A)
*0263416*

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.

## إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

## الأسلحة الصغيرة

### تقرير الأمين العام S/2002/1053

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي الأرجنتين واستراليا وإسرائيل وإندونيسيا وأوكرانيا وجامايكا وجمهورية كوريا وجنوب أفريقيا والدانمرك وزامبيا والسنغال وسويسرا وشيلي والفلبين وكرواتيا وكندا وكوستاريكا والكونغو وكينيا ومصر وملاوي وناميبيا ونيجيريا والهند واليابان يطلبون فيها دعوتهم إلى المشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة اقترح، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل السيد كابغلي (الأرجنتين) والسيد تيش (استراليا) والسيد لانكري (إسرائيل) والسيد ثايس (إندونيسيا) والسيد كوشينسكي (أوكرانيا) والسيد نيل (جامايكا) والسيد لي هو - جين (جمهورية كوريا) والسيد كومالو (جنوب أفريقيا) والآنسة لوج (الدانمرك) والسيد موساماباكيمي (زامبيا) والسيد فال (السنغال) والسيد ستابيلين (سويسرا) والسيد ماكوييرا (شيلي) والسيد مانالو (الفلبين) والسيد سومونوفيتش (كرواتيا) والسيد ويستدال (كندا) والسيد ستاغنو (كوستاريكا) والسيد آيروييي (الكونغو) والسيد ليغابو (كينيا) والسيد أبو الغيط (مصر) والسيد لامبا (ملاوي) والسيد انجابا (ناميبيا) والسيد مبانيفو (نيجيريا) والسيد نانبيار (الهند) والآنسة انوغويشي (اليابان) المقاعد المخصصة لهم إلى جانب قاعة المجلس.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة وإذا لم يعترض أحد، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى السيد جاينثا دانابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أدعو السيد دانابالا إلى شغل مقعد إلى طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على الأعضاء تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة S/2002/1053.

أعطي الكلمة الآن للسيد جاينثا دانابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، لعرض التقرير.

**السيد دانابالا** (تكلم بالانكليزية): يسعدني جداً أن أخاطب مجلس الأمن اليوم في هذه المناقشة المفتوحة لأعرض تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة، الوثيقة S/2002/1053. لا يمكن المبالغة في أهمية نظر مجلس الأمن في مسألة الأسلحة الصغيرة، لأن هذه الأسلحة هي المفضلة في معظم الصراعات الأخيرة، لا سيما الصراعات التي هي قيد نظر المجلس. ويشكل بيع هذه الأسلحة غير المشروع والإفراط في تكديسها تحديات معقدة ومتعددة الجوانب للسلم والاستقرار الدوليين. ومن شأن إخفاق المجتمع العالمي

في التصدي لهذه التحديات أن يعرض للخطر العديد من أهم أهداف الميثاق، لا سيما تلك المتصلة بالأمن والشؤون الإنسانية والتنمية.

وفي حين أنه صحيح أن الأسلحة الخفيفة في حد ذاتها لا تؤدي إلى إثارة الصراعات، فإنه لا يمكن أيضاً إنكار أن إمدادات هذه الأسلحة على نحو جامح تجعل هذه الصراعات أطول أجلاً وأشد فتكاً، وتعزز ثقافة العنف والإفلات من العقاب. ويوجد دليل متعاظم على وجود صلات وثيقة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جهة والإرهاب وتهريب المخدرات من جهة أخرى. وتنم آخر تقديرات للإصابات البشرية الناتجة عن إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة عن أرقام مذهلة: فالصراعات المسلحة في العالم النامي تؤدي سنوياً إلى وفاة ٣٠٠ ٠٠٠ شخص؛ وتعزى وفاة ٢٠٠ ٠٠٠ شخص في العالم الصناعي إلى عمليات انتحار أو قتل؛ بينما يصاب ملايين آخرون بجراح غير مميتة وعاهات مُقعدة.

إلا أن هناك تكاليف أخرى لا يمكن تحديدها كمياً. وكما شاهدنا على مدى العقد المنصرم، ألحقت الصراعات المدنية دماراً اقتصادياً واجتماعياً بمجتمعات عديدة. وحتى في الحالات التي لا تنطوي على صراعات، فإن انتشار الأسلحة الصغيرة التي تهدد أمن البشرية إلى حد يقوض السلامة العامة والاستقرار الاجتماعي.

وخلال السنوات الماضية، قامت الأمم المتحدة بدور حيوي في وضع مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على جدول أعمال المجتمع الدولي، مستهلة العملية التحضيرية للمؤتمر المعني بالأسلحة الصغيرة، المعقود في تموز/يوليه ٢٠٠١، الذي اعتمد برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وقد قدّم مجلس الأمن إسهاماً كبيراً في هذا الجهد بمعالجته لمسألة الأسلحة الصغيرة في الحالات التي هي قيد نظره، وبتشجيعه الجهود العالمية الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ضمن الإطار الذي وفّره برنامج العمل.

يعطي تقرير الأمين العام لمحة وجيزة عن مبادرات المجلس المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الحالات التي هي قيد البحث. وبدلا من تقديم وصف مستفيض لجميع الأعمال، يلخص التقرير التطورات الأخيرة ويقدم اثنتي عشرة توصية تعتبر هامة لتوسيع وتدعيم عمل مجلس الأمن في هذا المجال. وتشمل التوصيات المواضيع الأساسية التالية: تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة، التوصيات ١ و ٢ و ٣ و ٤؛ الجزاءات وإجراءات حظر توريد الأسلحة التي أذن بها مجلس الأمن، التوصيات ٥ و ٦ و ٩ و ١٠ و ١١؛ ومنع نشوب الصراع وبناء السلام ونزع السلاح والتسريح وإعادة التأهيل، التوصيتان ٧ و ٨؛ وتدابير بناء الثقة، التوصية ١٢.

وقد استرشد في وضع هذه التوصيات بثلاثة اعتبارات ذات أولوية: أولا، أهمية استمرارية تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمده بالإجماع المؤتمر المعني بالأسلحة الصغيرة في تموز/يوليه ٢٠٠١؛ ثانيا، التسليم بالصلاحيات المتميزة لمجلس الأمن والجمعية العامة بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة؛ وثالثا، الحاجة إلى الأخذ في الاعتبار وجهات نظر الدول الأعضاء في هذه المسألة.

اسمحوا لي الآن أن أنتقل إلى بعض النقاط الأساسية الناشئة عن تقرير الأمين العام. فعلى مدار السنة الماضية، انشغلت الدول الأعضاء بتنفيذ برنامج العمل بحماس كبير. وقد أسفرت المبادرات، مثل المؤتمرات الوطنية والإقليمية، وإعداد وتنفيذ مخططات عمل وطنية، وإقامة وتعزيز الهياكل

الوطنية، وبناء القدرات في المجالات ذات الصلة، والتعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية، وغيرها، عن نتائج مشجعة. وأدت أيضا إلى زيادة الضغط على موارد الأمم المتحدة المحدودة.

وفي هذا الصدد، تعتزم الأمانة إنشاء دائرة استشارية معنية بالأسلحة الصغيرة في إطار قسم شؤون نزع السلاح، تمول من الموارد الخارجة عن الميزانية. ويتمثل الهدف الأساسي من تلك الوحدة في تعزيز فعالية آلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، وبالتالي، تعزيز قدرة الأمم المتحدة على مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ برنامج العمل. وستعمل هذه الآلية بوصفها أمانة دائمة لآلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، على جعل أداء هذه الآلية مثاليا بوصفها هيئة تنسيق بين الوكالات ومقدم خدمات للدول الأعضاء والجمهور. وآمل أن يجد المجلس أن من الملائم أن يقدم دعمه السياسي لتلك المبادرة.

وقد تعزز دور إجراءات حظر توريد الأسلحة في الحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في حالات الصراع التي ينظر فيها المجلس بقراراته الداعية إلى إقامة آليات مراقبة محددة. ويستدعي المزيد من التحسينات في هذا الصدد فرض حظر على توريد الأسلحة إلى البلدان والمناطق الخارجة من صراع مسلح أو المهددة بنشوب صراع مسلح. فضلا عن ذلك، من المهم أن تعمل الدول الأعضاء على تنفيذ تدابير حظر توريد الأسلحة وجعل تشريعاتها ذات الصلة متمشية مع الميثاق. وينبغي النظر في اتخاذ تدابير قسرية ضد الدول التي تنتهك عن عمد تدابير حظر توريد الأسلحة التي قررها مجلس الأمن.

وفي حين أن حظر توريد الأسلحة يخفض ويمنع تدفقات الأسلحة إلى المناطق والكيانات المستهدفة، فإنها غير مجدية في الحد من الأسلحة المتواجدة فعلا في مناطق الصراع.

ولذلك، يتعين القيام بأنشطة ما بعد الصراع، مثل نزع السلاح والتسريح وإعادة التأهيل، إلى أقصى حد ممكن. وينبغي إعارة الاهتمام لتقييد الإمدادات بالذخيرة.

وانسجاما مع تقرير الأمين العام بشأن ''تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات'' (A/57/387)، حاولنا إعداد وثيقة موجزة وواضحة ومقتضبة، تتضمن توصيات واقعية وقابلة للتحقيق. وفي هذا السياق، لم يشتمل التقرير على وجهات نظر الدول الأعضاء بشأن السبل والوسائل التي يمكن للمجلس أن يسهم من خلالها في معالجة مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الحالات التي ينظر فيها. ولكن الأمانة ستوفر للدول الأعضاء نسخا من هذه الوثائق بناء على طلبها.

وإنني على ثقة بأن مناقشة اليوم ستساعد المجلس على تحديد أنسب السبل لمعالجة التوصيات المختلفة التي يتضمنها هذا التقرير.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أود أن أُبلغ أعضاء المجلس بأنني أعتزم تعليق هذه الجلسة الساعة ١٢/٤٥ واستئنافها الساعة ١٥/٠٠.

**السيد تافروف** (بلغاريا) (تكلم بالفرنسية): إن بلغاريا ممتنة لكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة المفتوحة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونحن نعرب أيضا عن تقديرنا للوثيقة التي وزعتها رئاسة الكاميرون قبل بدء مناقشتنا اليوم، والتي ستمكننا من تركيز مناقشاتنا على المسائل الرئيسية ذات الأهمية العملية لإجراءات مجلس الأمن. وأود أيضا أن أشكر السيد دانابالا، وكيل الأمين العام، على إحاطته الواضحة والمحددة جدا.

وبوصف بلغاريا بلدا له روابط مع الاتحاد الأوروبي، فإنها تضم صوتها إلى البيان الذي سيدلي به، باسم الاتحاد الأوروبي، ممثل الدانمرك الدائم، ويتفق بلدي مع، ويؤيد

فحوى اقتراح الاتحاد الأوروبي، الذي يهدف إلى ضمان فعالية عمل مجلس الأمن في مجال الأسلحة الصغيرة. وأود أن أُبدي التعليقات التالية بصفتي الوطنية.

تلاحظ بلغاريا بارتياح أن الأمم المتحدة، ومجلس الأمن على وجه الخصوص، تولي اهتماما خاصا للمشاكل المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وترحب بلادي وتشيد بالجهود الشاملة التي يبذلها الأمين العام، الذي يهدف إلى التغلب على هذه الظاهرة الجديدة في مجال الأمن الدولي.

وتعلّق بلغاريا، بوصفها عضوا غير دائم في مجلس الأمن، أهمية خاصة على تقرير الأمين العام بشأن الأسلحة الصغيرة. ويعكس هذا التقرير المبادرات التي اتخذها مؤخرا مجلس الأمن ويحدد المجالات التي تستدعي من المجلس اتخاذ مزيد من التدابير لمكافحة هذه الآفة المنتشرة في جميع أنحاء العالم.

وإذ نأخذ في الاعتبار أهمية مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، واستجابة لطلب الأمين العام، أبدت السلطات البلغارية وجهة نظرها بشأن الوسائل التي يمكن أن يساهم المجلس من خلالها في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتعكس التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام، إلى حد بعيد، وجهات نظر بلدي.

وتجدر ملاحظة أن بلغاريا تساهم بإجراءات مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، التي يجري اتخاذها على الصعيدين الأوروبي والإقليمي معا. وتؤيد بلادي الإجراءات الجماعية التي يقوم بها الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتؤدي بلغاريا أيضا دورا فاعلا في إطار إجراءات طاولة العمل الثالثة المتعلقة بميثاق تحقيق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، الذي يعالج المسائل الأمنية.

وإثر مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، المعقود في تموز/يوليه ٢٠٠١، اتخذ مجلس الأمن عددا من التدابير، بعضها ابتكاري، بغية تعزيز احترام تدابير حظر توريد الأسلحة السارية المفعول لمنع حصول الإرهابيين والمجموعات الإرهابية على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأسلحة الدمار الشامل. وتؤدي مجموعات الخبراء وآليات رصد تنفيذ الجزاءات، دورا مفيدا في تنفيذ تلك التدابير.

وكما صرح رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بما يخص الصومال، فقد قدمت بلغاريا مساهمتها في تلك العملية، لا سيما عبر إنشاء فريق من الخبراء معني بالصومال. وتجدر الإشارة إلى أن فريق الخبراء المعني بسيراليون وفريق الخبراء المعني بليبريا ساهما في استعادة السلام إلى سيراليون. وقد كان رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا أثر إيجابي على تطور الوضع في أنغولا. وتدعم وتحترم بلغاريا الوقف الاختياري الذي أعلنته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا.

لقد جاء قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢) خطوة هامة في عملية توسيع نطاق الجزاءات الإلزامية بما فيها الحظر على توريد الأسلحة، إلى ما يتجاوز أراضي أفغانستان لاستهداف أفراد أو كيانات مرتبطة بأسامة بن لادن وبالطالبان وبالقاعدة بغض النظر عن أماكن تواجدهم.

ومن التطورات الإيجابية الأخرى في عمل المجلس والتي ينبغي ذكرها، التشديد على أهمية التدابير التي ترمي إلى توطيد السلام في حالات ما بعد انتهاء الصراع، ومن ذلك مثلا نزع سلاح المحاربين بمن فيه الجنود الأطفال، وتسريحهم

وإعادة إدماجهم في المجتمع. فقد شدد مجلس الأمن على فائدة أن تدرج في ولاية بعثات حفظ السلام تدابير لتوطيد السلام حين يكون ذلك ملائما.

وترى بلغاريا أن المبادئ والتدابير الواردة في برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والواردة في الملاحظات والتوصيات المتضمنة في تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة (S/2002/1053) توفر الأساس الذي يتعين على مجلس الأمن والجمعية العامة وجميع الدول الأعضاء أن تتخذ وتنفذ عليه التدابير ذات الصلة بحل مشكلة التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتخزينها وانتشارها.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون التأكيد على الدور البالغ الأهمية والفائدة الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية في مكافحة التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة. وبلغاريا ترحب بمساهمتها الكبيرة وتشكرها على العمل الجاد الذي تؤديه ميدانيا وفي إطار الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.

**السيد كونجول** (موريشيوس) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي في البداية أن أشكر السيد جايانتا دنابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح لتقديمه تقرير الأمين العام (S/2002/1053). وأتوجه بالشكر أيضا إلى وفدكم، سيادة الرئيس، ووفد كولومبيا لتعميم الأوراق التوجيهية لهذه الجلسة، فقد وجدناها مفيدة للغاية.

ولا تزال أمامنا اليوم مناقشة أخرى عقب وصول تقرير جديد من الأمين لعام يبين التحديات الأمنية والإنسانية والإنمائية الخطيرة التي يثيرها انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة غير مشروعة. وقد شهد العام الماضي عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن هذه القضية الهامة اعتمد فيه برنامج للعمل. واعتمد مجلس الأمن، بالمثل، بيانا رئاسيا (S/PRST/2001/2) في ٣١ آب/أغسطس من العام الماضي، تضمن عدة توصيات بشأن سبل مكافحة الاتجار بالأسلحة. وفضلا عن هذا، تقدمنا بسلسلة من المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية، منها على سبيل المثال، إعلان باماكو، والحظر الاختياري الذي أعلنته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وكلها تهدف إلى وقف التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ومع ذلك، لم نر أي تخفيض يذكر في التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. بل إن التدفق غير المشروع قد تزايد والحالة الراهنة في كوت ديفوار، مثلا، التي ظهر فيها فجأة عدد كبير من الأسلحة المتطورة، تبين بجلاء أننا لم ننجح إلا قليلا في التصدي لهذه المحنة.

ولذا فإن جلسة اليوم تهدف إلى إيجاد سبل ووسائل ملموسة وعملية لوقف التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليها. ونحن بحاجة إلى أن نتجاوز النهج التقليدي وهو مجرد الخروج ببيان آخر يظل حبرا على ورق.

ونحن نشكر الأمين العام على تقريره عن الأسلحة الصغيرة وعلى الأهمية التي يوليها لهذه القضية. ونؤيد توصياته الإثنتي عشرة تأييدا تاما. فالإحصاءات الواردة في التقرير تثير جزعا بالغا. إذ هو يقول إن ٤٠ في المائة مما يصل تقديره إلى ٦٣٩ مليون قطعة من الأسلحة الصغيرة في العالم اليوم مملوكة بغير قانون. ويسقط نصف مليون شخص سنويا معظمهم من النساء والمسنين والأطفال، ضحايا للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فتلك في الواقع أمور تثير بالغ القلق.

وتؤثر مشكلة التدفقات غير المشروعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على كل مناطق العالم تقريبا. غير

أن أفريقيا تظل أشد القارات تـأثرا حيـث بعـض أجزائـها، وبالتحديد القرن الأفريقي ومنطقة غرب أفريقيا، هي المتأثرة بشكل كبير. وقد أصبحت هذه المناطق الوجهة الرئيسية للأسلحة غير المشروعة التي تؤجج الصراعات وتسبب هبوط الاقتصاد وزعزعة الاستقرار وهذه لها، بدورها، عواقب إنسانية خطيرة. كذلك تجد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة طريقها بسهولة إلى أيدي العصابات والإرهابيين الذين، كما نعلم، يؤرقون العالم أجمع.

وينبغي أن نسأل أنفسنا اليوم عن سبب عجز المجتمع الدولي حتى الآن عن إحداث أي أثر جاد في التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وثمة عدة أسباب تشرح هذا الوضع. وسأعدد قليلا منها مما يعتبره وفدي بالغ الأهمية.

فأولا، نحن نرى أنه لم تبذل حتى الآن جهود متضافرة ومنسقة بما يكفي للتصدي للقضية بأسلوب شامل. فالجمعية العامة تفعل أشياء من تلقاء نفسها، ومجلس الأمن يتابع جهوده من تلقاء نفسه. وثمة عدة خطط وضعت على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي أيضا. وعلى سبيل المثال، فقبل عامين استهلت بلدان منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي مبادرة للتغلب على مشكلة الاتجار بالأسلحة. وإذا كنا نشجع كل هذه المبادرات فمن بالغ الأهمية أن يتم تنسيق سليم، ليس على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي فحسب، بل وعلى الصعيد الدولي أيضا لأن معالجة هذه المشكلة لا يمكن أن تتم إلا إذا قامت الجهات الفاعلة الأساسية - المنتجون والمشترون والوكلاء والوسطاء - بالتعاون الكامل. وفي هذا الصدد فإن برنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعتمد في العام المنصرم جاء خطوة هامة صوب اتباع نهج عالمي لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها. ومن المهم كذلك أن تعمل الجمعية العامة ومجلس الأمن معا على نحو وثيق لكفالة التنسيق السليم. ولذا فنحن نؤيد تماما توصية الأمين العام بإنشاء دائرة استشارية للأسلحة الصغيرة، تكفل، فيما تكفل، التنسيق الاختياري والمواءمة في استجابة الأمم المتحدة لهذه المسألة.

وثانيا، فالمتابعة أو المراقبة قليلة للغاية ولا تكفي لكفالة تنفيذ المقررات والتوصيات. وناهيك عن المناطق الخاضعة للحظر على الأسلحة والتي توجد بها آليات رصد مناسبة فإن تنفيذ المقررات يترك في معظمه لإرادة ومشيئة فرادى البلدان. ومن ثم ففي كثير من أرجاء أفريقيا، وخاصة في مناطق الصراعات، لا يُهتم كثيرا بتنفيذ ومتابعة القرارات. وبما أننا نتفق جميعا على أن الأسلحة الصغيرة تسهم كثيرا في الواقع في تأجيج الصراعات، فقد آن الأوان لأن يبحث المجلس بجدية في هذه المسألة وأن يضع نظاما ما يساعد على مراقبة امتثال الدول الأعضاء لكل القرارات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة.

وثالثا، لطالما شدد وفدي على أن تتصرف البلدان المنتجة للأسلحة، بأقصى قدر من المسؤولية، في صفقات بيع الأسلحة. ومن المهم أن توضع جميع المبيعات في أيدي وكلاء أمناء وأن يكون مستخدموها النهائيون من المعروفين بصورة واضحة. ومن المهم بالقدر نفسه أن يضع صانعوا الأسلحة علامات مميزة على أسلحتهم لتسهيل التعرف عليها وتتبعها عند اللزوم. ونحن في هذا الصدد نؤيد تماما توصية الأمين العام بأن يشجع المجلس الدول على اتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية اللازمة بما في ذلك استخدام شهادات موثقة للمستخدم النهائي، إن لم تكن قد فعلت ذلك من قبل، وهذا لكفالة فعالية الرقابة على تصدير وعبور الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. كما نؤيد فكرة إدراج الدول الأعضاء كل تفاصيل عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السجلات الإقليمية وفي سجل الأمم

المتحدة للأسلحة التقليدية. ومن المهم أيضا أن تمارس البلدان المشترية رقابة كاملة وفعالة على الأسلحة التي تشتريها أو تحوزها. ومن الأشياء الموثقة، على سبيل المثال، أن الأسلحة التي أعلن عن إتلافها بالنار في بعض البلدان وجدت طريقها بالفعل إلى أيدي الجماعات المتمردة في أنحاء أخرى من القارة.

رابعا، لم نجد بعد وسيلة فعالة للتصدي للسماسرة والوسطاء المشتركين في الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. والجزء الأكبر من بيع الأسلحة، سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة، يجري من خلال تدخل وسطاء وسماسرة. وفي حالة الأسلحة غير المشروعة، فإن آليات رصد حظر توريد الأسلحة تشير المرة تلو الأخرى إلى نفس الشركات والأفراد الذين يواصلون العمل بدون أن يتأثروا. وليس من قبيل المصادفة أن تذكر أفرقة الخبراء المعنية بأنغولا وسيراليون وليبريا نفس الأسماء. وتظهر نفس هذه الأسماء أيضا في قائمة المتورطين في الاتجار بالموارد الطبيعية المستغلة على نحو غير شرعي. ونعتقد أنه طالما لم تتخذ أية إجراءات ضد هؤلاء الأفراد وغيرهم من المتورطين في هذه الأنشطة، سيستمر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ونعتقد أن الأسلحة ستستمر في الوقوع في أيد ضالة، مما يديم حلقة مفرغة.

ويجب على أعضاء المجتمع الدولي، وبخاصة من لديهم أجهزة استخبارات متطورة، أن يقدموا المساعدة إلى البلدان التي تتضرر مباشرة من هذا الاتجار غير المشروع لكي تكافح هذه الآفة. ولا بد للدول الأعضاء من الاحتفاظ بسجل وطني لكل صناع الأسلحة وسماسرتها وناقليها ومموليها ومن يتداولونها وحتى للأماكن التي يرتبون فيها التسليم من خلال بلدان ثالثة، وعلى كل من البائع والمشتري ألا يتعامل إلا مع السماسرة والتجار المسجلين.

خامسا، إن ما يجري على نحو غير سليم من نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج يشكل عاملا آخر له تأثير هام على التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وينبغي أن يهدف أي برنامج شامل لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى تجميع كامل لكل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتخلص منها. ومن المهم، قبل التخلص من هذه الأسلحة، أن يجري تصنيفها والتوصل إلى معرفة منبعها من أجل أغراض المراجعة، ولاتخاذ الإجراءات الضرورية ضد المتهمين إذا لزم الأمر. وعلينا أن نبذل قصارى جهدنا لكي نمنع بيع المقاتلين السابقين هذه الأسلحة للمقاتلين السابقين الآخرين. ويجب أن نشجع برامج إعادة شراء الأسلحة، التي حققت نجاحا كبيرا في بعض أنحاء أفريقيا.

ويعتمد هذا الهدف اعتمادا كبيرا حتى الآن على التمويل الطوعي. وفي هذا الصدد، نناشد مجتمع المانحين أن يقدم الدعم والمساعدة. وفي نفس الوقت، نحبذ فكرة أن ندرج في ولايات عمليات حفظ السلام أحكاما واضحة تتعلق بنزع سلاح وتسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين، بالإضافة إلى تدابير محددة لجمع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة والفائضة والتخلص منها. كما أننا نعتقد أن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج يجب ألا يعتمد كلية على الإسهامات الطوعية من الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، نرحب بالتوصيات التي تقدم بها الأمين العام في تقريره الخاص عن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما يتعلق بالنهج الجديد لتمويل برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن أو إعادة التوطين.

وأخيرا، أود أن أتناول مسألة حظر توريد الأسلحة وإنفاذه. ويعتقد وفد بلادي أن حظر توريد الأسلحة يقدم

حلولا مؤقتة لمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد كان الأمين العام محقا عندما أشار في تقريره إلى أنه

”في حين أن تدابير حظر توريد الأسلحة تساعد على وقف تدفق الأسلحة إلى البلدان المستهدفة والجماعات المتمردة فإنها لا تقضي على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الموجودة فعلا في مناطق الصراع“ (S/2002/1053، الفقرة ١٤)

ولا تزال هذه الأسلحة تنتقل من بلد إلى آخر ومن جماعة متمردين إلى جماعة أخرى. ولم تفلح عمليات الحظر نفسها في بعض الحالات في منع تدفق الأسلحة. وبينما نعترف بالنجاح المحدود لعمليات حظر توريد الأسلحة، لا يعتقد وفد بلادي أن حظر توريد الأسلحة يمثل الحل الوحيد لوقف أو استئصال تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومن الضروري أن تعالج هذه المشكلة على نحو أكثر شمولا وتضافرا على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية بغية ضمان حل دائم.

**السيد جانغ يشان** (الصين) (تكلم بالصينية): أود في البداية أن أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه الجلسة. وأعرب عن الامتنان أيضا للأمين العام على تقريره. كما أود أن أشكر السيد دانابالا، وكيل الأمين العام، على مقدمته التفصيلية.

إن التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والاتجار غير المشروع بها في الأعوام القليلة الماضية قد أديا إلى تفاقم الصراعات في بلدان ومناطق كثيرة وإلى عرقلة إعادة التعمير بعد انتهاء الصراعات، كما أذكيا لهيب الأنشطة الإجرامية، بما فيها الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات. وقد أديا أيضا إلى ظهور مشاكل إنسانية كثيرة. وفضلا عن ذلك، أثرت مشكلة الأسلحة الصغيرة تأثيرا خطيرا على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام في المناطق التي انتهت فيها الصراعات.

ونتيجة لذلك، اتخذ المجتمع الدولي إجراءات ملموسة في نواح متنوعة للقضية. وفي العام الماضي، اعتمد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وفي أقل من عامين وضع المجتمع الدولي واعتمد بروتوكولا لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وكل هذه تدابير هامة جدا اتخذتها الأمم المتحدة في هذا الشأن. ويسرنا أن نرى أن فريق الخبراء الحكوميين يجري مزيدا من الدراسات في الوقت الحالي حول تسجيل وتقفي أثر الأسلحة الصغيرة. ونرجو أن تسفر جهوده عن نتائج إيجابية.

وفي السنوات القليلة الماضية أصبحت مسألة الأسلحة الصغيرة مرتبطة أكثر فأكثر بأعمال مجلس الأمن. وأعمال المجلس بشأن برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في المناطق التي انتهت فيها الصراعات وحماية المدنيين والنساء والأطفال في الصراعات المسلحة، تتناول كلها هذه القضية. وفي عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠١، أجرى مجلس الأمن مناقشات مفتوحة حول الأسلحة الصغيرة كانت نتائجها مشجعة جدا. ونعتقد أنه باستمرار تطور العملية، سيجري إيجاد الحلول الواجبة للتكديس المفرط للأسلحة الصغيرة وللاتجار غير المشروع بها.

وتوافق الصين على أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يركز الانتباه، داخل اختصاصه، على مشكلة الأسلحة الصغيرة.

ونعتقد أنه سيكون على مجلس الأمن – في معالجته هذه المسألة – أن يركز على المسائل التالية.

أولا، إن أعمال المجلس بشأن الأسلحة الصغيرة إسهام كبير في الجهود العالمية ومكمل لها في هذا الصدد. ومجلس الأمن لا يكرر عمل الهيئات الأخرى، ومن باب أولى ألا يجعل أعماله تحل محل أعمال الهيئات الأخرى ذات الصلة. وثانيا، لا بد لتدابير جمع الأسلحة والتخلص منها التي تتخذ أثناء عمليات حفظ السلام أو بناء السلام بعد انتهاء الصراع أن تتماشى تماما مع ولايات مجلس الأمن. ومن المهم كذلك أن تحترم الاتفاقات والترتيبات التي تبرمها طوعا الأطراف في الصراع. وثالثا، ينبغي لمجلس الأمن أن يدعم جهود جميع البلدان والمناطق وأن يشجع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة على المشاركة في تنفيذ برامجه لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

ويتضمن تقرير الأمين العام بعض الملاحظات الهامة التي تتعلق بسبل ووسائل معالجة قضية الأسلحة الصغيرة. وهي تشمل تعزيز تبادل المعلومات مع الجمعية العامة بغية التشجيع على رسم استراتيجيات طويلة الأمد؛ وإقامة دائرة للخدمات الاستشارية للأسلحة الصغيرة، وتوفير الموارد الكافية لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وتشكل كل هذه التوصيات نقاطا مرجعية جيدة جدا لما يجريه مجلس الأمن من دراسة إضافية لهذه القضية.

وبطبيعة الحال، فإن بعض القضايا جدير بالمزيد من الدراسة والمناقشة. فعلى سبيل المثال، تشير التوصية الأولى إلى وضع صك دولي يمكّن الدول من تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتقفي أثرها بطريقة تأتي في الوقت المناسب ويعتمد عليها.

في الحقيقة، نوقشت هذه المسألة في العام الماضي في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، والذي لم يتم التوصل فيه إلى توافق في الآراء حول هذه المسألة. ويضطلع حاليا فريق الخبراء الحكومي المعني بالأسلحة الصغيرة التابع للأمم المتحدة بدراسة جدوى بشأن وضع مثل هذه الآلية. ويتعين النظر في التدابير التي سيتخذها مجلس الأمن في هذا المجال بعد أن يُكمل فريق الخبراء أعماله ويجب أن تستند هذه التدابير إلى تقرير الفريق النهائي.

بالنسبة للتوصية التاسعة، كما جاء في البيان الرئاسي الذي اعتمده المجلس في عام ٢٠٠١ (S/PREST/2001/21)، بالإضافة إلى البلدان المصدرة للأسلحة، تتحمل سائر البلدان مسؤولية اتخاذ تدابير لمنع تدفق الأسلحة القانونية إلى قنوات غير قانونية. ونأمل أن ينعكس توافق الآراء على نحو أكثر شمولا وأكثر توازنا.

وبالنسبة للتوصية الثانية عشرة، نعتقد أن إمكانية الشفافية في التسلح ترتبط ارتباطا وثيقا بالحالات الأمنية العالمية والإقليمية. وينبغي أن تتخذ البلدان المعنية قراراتها على أساس الأوضاع السياسية والعسكرية والأمنية، التي تستطيع أن تتعايش معها في تنفيذ تدابير الشفافية المتمشية مع الأوضاع الفعلية ومع احتياجاتها – إما طوعا أو على أساس المشاورات.

وتتفاوت أسباب الصراعات المسلحة ومظاهرها في العالم. ولذلك، ينبغي أن يأخذ مجلس الأمن ذلك في الحسبان لدى اتخاذه قرارا بفرض حظر على توريد الأسلحة أو إدماج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في عملية من عمليات حفظ السلام أو تعزيز هذه الأبعاد.

وقد علقت الصين دائما أهمية كبيرة على تنظيم وتحديد إنتاج الأسلحة الخفيفة والاتجار بها. وفي الوقت الحالي، نعمل بجد على تنفيذ التدابير الواردة في برنامج العمل. وندرس بنشاط أيضا احتمال توقيع بروتوكول

مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة. ووفد الصين، شأنه شأن جميع أعضاء مجلس الأمن، مستعد لبذل جهد في محاولة لحل مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة.

**السيد بالديفييسو** (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أتقدم بالشكر للأمين العام على التقرير الذي قدمه لمجلس الأمن في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وعلى وجه الخصوص، نود أن نعرب عن امتناننا للعرض المفيد الذي قدمه وكيل الأمين العام السيد دانابالا.

وأود أن أستهل بياني بالإعراب عن التزام كولومبيا المطلق بمعالجة هذه المسألة على المستوى المتعدد الأطراف. ومنذ الثمانينيات، وكولومبيا، شأنها شأن سائر البلدان التي تماثلها في التفكير، تشارك في تقديم قرارات الجمعية العامة المتعلقة بهذا الموضوع. وفي الآونة الأخيرة، ترأسنا مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، المعقود في تموز/يوليه ٢٠٠١. وكولومبيا، بوصفها عضوا في مجلس الأمن، مهتمة باستمرار بالتأكد من أن هذه الهيئة تتحمل مسؤولياتها الكاملة وتؤثر بصورة فعلية على طريقة معالجة المسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الناجمة عن حالات ينظر فيها المجلس. وقد قُدم تقرير الأمين العام، الذي نظر فيه المؤتمر، تلبية لطلب المجلس الوارد في البيان الرئاسي الذي اعتمده المجلس في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠١، برئاسة كولومبيا (S/PRST/2001/21).

وكولومبيا بلد تضرر من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولربما كان هذا هو دافعنا الأساسي في العمل دون كلل لتنبيه المجتمع الدولي إلى الآثار الضارة لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دون أية ضوابط، وللاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة. ويجب ألا نغفل أيضا الأثر الضار لهذه المسألة على السلم والأمن والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للعديد من البلدان والمناطق.

وفي حين أن مناقشة اليوم المفتوحة مهمة للنظر في هذه المسألة، فإنها غير كافية. فنحن تقع على عاتقنا مسؤولية أن نتأكد من أن مجلس الأمن يحقق تقدما في النظر في هذا البند وألا يقتصر فقط على مناقشة عامة بدون أهداف واضحة. ونتحمل المسؤولية أيضا عن إضافة قيمة وإيجاد أسلوب جديد للإسهام وتحقيق تقدم يتجاوز ما أُنجز بالفعل. باختصار، يجب أن نتجنب الحديث عن الماضي فقط. وقد كنا نقترح، ولا نزال، تركيز المناقشات، كما هو الحال في هذه المناقشة، وتحديد الأهداف. وينبغي أن يكون هدفنا الرئيسي إيجاد سبيل لإحداث تأثير حقيقي وإيجابي على الحالات التي ينظر فيها مجلس الأمن والتي تتأثر كثيرا بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وتمشيا مع ما اتُفق عليه مع الرئيس، وبموافقة سائر أعضاء مجلس الأمن، وضعت كولومبيا وثيقة عمل ستُعمم وتُصدر بوصفها وثيقة رسمية من وثائق المجلس. ونقترح في هذه الوثيقة أن ينظر المجلس في توصيات الأمين العام بشأن الأسلحة الصغيرة، وبعمله هذا يركز جهوده على موضوع محدد. وينبغي له أثناء ذلك ألا يتجاهل أهمية القضايا والجوانب الأخرى كتلك التي اقترحها سفير موريشيوس المتعلقة بمعالجة هذا البند معالجة شاملة.

ونحن نقترح تعزيز تنفيذ عمليات الحظر على الأسلحة على أساس الدروس المستفادة من الماضي، وذلك للحصول على نتائج فعالة. ولتحقيق هذا الهدف، لدينا ثروة من المدخلات التي تستحق النظر فيها بعناية. كما أن التوصيات العامة والمحددة التي قدمتها أفرقة الرصد وأفرقة الخبراء التي أنشأها المجلس تستحق هي الأخرى اهتمامنا وأن

ننظر فيها بعناية. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى نظم الجزاءات التي يشار إليها باسم العقوبات الموجهة، والتي تستهدف جهات فاعلة محددة، من بينها طالبان والقاعدة وأسامة بن لادن ورفاقه، وكذلك حالات الصراع كما هو الحال في أنغولا وسيراليون وليبريا، ومؤخرا الصومال. وهذا مجال، يستطيع مجلس الأمن، وينبغي له، أن يحدد استراتيجية شاملة ورؤية سياسية يسترشد بها في الإجراءات المتعلقة بالحالات الراهنة والمخاطر المستقبلية. ونريد لفت انتباه المجلس إلى هذه المسألة لأننا نعلم أنه لا توجد نتائج فعالة لتنفيذ هذه الجزاءات ولذلك، نعتقد أن التحليل الدقيق لتجارب الماضي، والأخذ بنُهُج جديدة قد يحقق الهدف الذي حدده المجلس لنفسه في فرض حظر على تصدير الأسلحة.

وقد تلقينا باهتمام شديد مسودة البيان الرئاسي الذي عممه الرئيس على أعضاء المجلس. ونأمل أن يشتمل النص على التغييرات ذات الصلة الناتجة عن بيانات المشاركين في هذه المناقشة، بما فيها هذا البيان.

**السيد أغويلار سنسير** (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): ترحب المكسيك بقرار رئيس مجلس الأمن إدراج هذه المناقشة العامة بشأن موضوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في برنامج شهر تشرين الأول/أكتوبر.

وتولي حكومتي هذه المشكلة اهتماما خاصا. ونعتقد أن تكديس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في كل أرجاء العالم قد بلغ نسبا عالية تشكل تحديا يجب على المجتمع الدولي مواجهته بصورة أكثر حزما وتصميما وأحسن تنسيقا.

وتفيد آخر إحصائيات مسح الأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠٢ بأن عدد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في العالم كله قد ازداد إلى ما يقدر بحوالي ٦٤٠ مليون قطعة. ولم يكبح جماح هذه الزيادة تنفيذ الإجراءات التي ينص عليها برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة في تموز/يوليه ٢٠٠١.

وانتشار مثل هذه الأسلحة واضح بدرجة أكبر في مناطق الصراع ورغما عن هذا فإن استخدامها في كل البلدان لارتكاب جرائم عادية بالإضافة إلى استخدامها من جانب المسؤولين عن الجريمة المنظمة والهجمات الإرهابية، يكسب تلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة قوة استراتيجية.

وتشن الحروب أيضا بدرجة كبيرة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولكنها مع هذا فهي حروب مدمرة ودامية ومخربة. وقد عملت الأمم المتحدة في عملياتها المختلفة لحفظ السلام، وخاصة في أفريقيا، على تضمينها عنصرا لنزع السلاح بطريقة أكثر حزما بغية جمع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتدميرها. وهي أسلحة، حين تقع في أيدي الجماعات غير النظامية المسلحة، تشكل خطرا على الاستقرار والأمن في البلدان الخارجة لتوها من غمرة الصراع أو التي تخوض مرحلة بناء السلام.

بيد أن جهود الأمم المتحدة في مناسبات عديدة قد ظلت معزولة أو أحبطت. إن المسؤولية عن الاتجار غير المشروع وإنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تقع على عاتق كل الدول لا على عاتق الدول التي تتلقى هذه الأسلحة فحسب. والحقيقة أن على الدول المنتجة أو المصدرة لهذه الأسلحة أن تتحمل القدر الأكبر من المسؤولية. وعلينا أن نطالب تلك الدول بقدر أكبر من المساءلة ومن الانشغال والالتزام بتطبيق التدابير التي تعتمدها منظمتنا بغية كبح جماح هذه الأسلحة.

وفي هذا السياق، تؤيد المكسيك الجهود القومية والإقليمية والدولية الهادفة إلى تنظيم الاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإنتاجها، وإلى منع تكدسها المفرط وإلى مناهضة الاتجار غير المشروع بها. ولتحقيق هذه الغاية، روجت المكسيك واتفاقية الدول الأمريكية لمكافحة صنع الأسلحة النارية والذخائر والمفرقعات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها على نحو غير مشروع، وهي الاتفاقية التي أقرتها منظمة الدول الأمريكية في عام ١٩٩٧. وخلال الفترتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ٢٠٠١-٢٠٠٢، شغلت المكسيك منصب الأمين المؤقت للجنة الاستشارية التي أنشئت بموجب هذا الصك الإقليمي.

كما شاركت المكسيك بنشاط في تطوير برنامج عمل الأمم المتحدة الذي أشرت إليه آنفا، وفي إعداد البروتوكول المعني بمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها على نحو غير مشروع الذي يكمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية.

وعلى مجلس الأمن أيضا أن يكون أكثر تصميما في الجهود التي يبذلها. وفي عام ١٩٩٩، أدرج المجلس موضوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جدول أعماله. وابتداء من عام ٢٠٠١ ظلت كولومبيا تركز على هذا الموضوع واتخذت مبادرات تعزز قدرة المجلس على اتخاذ الإجراء اللازم. والتقرير الذي تقدم به الأمين العام في هذا الشأن هو نتيجة العمل الذي قام به أعضاء مجلس الأمن، والذي قدمت كولومبيا له زخما قويا. كما أن البيان الرئاسي الذي تضمنته الوثيقة S/PRST/1999/28 أكد مسؤولية المجلس عن المحافظة على السلام والأمن الدوليين في وجه التهديدات التي يتعرض لها الاستقرار والتي تتسبب فيها مثل هذه الأسلحة في شتى الميادين، بما في ذلك نزع السلاح، وحقوق الإنسان، والصحة العامة، والقانون الإنساني الدولي والاستقرار الديمقراطي.

ولمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أهمية هامة في غرب أفريقيا ومنطقة البحيرات الكبرى. ولقد اهتم وفدي بالعمل الذي اضطلعت به لجنة الجزاءات في سيراليون بصدد تنفيذ تدابير تحديد الأسلحة. ولاحظنا أن وجود مثل هذه الأسلحة يغذي الصراعات في تلك المناطق ويذكيها. ومثل هذه الأنشطة هي أيضا عنصر أساسي في دفع استراتيجيات بناء السلام قدما عن طريق نزع السلاح، وتسريح الجنود وإعادة إدماج المحاربين السابقين في سيراليون والبلقان وتيمور الشرقية وأفغانستان.

ويعالج تقرير الأمين العام بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بعض أهداف برنامج العمل الذي سبقت لي الإشارة إليه. وعلى الرغم من هذا، فمن المستحب أن يشير مجلس الأمن بصورة خاصة إلى تنسيق الأنشطة المتصلة بالتنفيذ الفعال للمهام التي يتضمنها برنامج العمل، ويُضمنها عمليات حفظ السلم المختلفة وأعمال لجان الجزاءات والحظر المفروض على الأسلحة.

كما تؤيد المكسيك التوصية الأولى الواردة في تقرير الأمين العام بشأن حاجة المجلس إلى حث الدول الأعضاء على تأييد التدابير الهادفة إلى وضع صك دولي يمكن الدول من تحديد أنشطة المتابعة والاضطلاع بها بسرعة وبصورة يمكن الاطمئنان إليها بصدد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي يتم الاتجار غير المشروع بها. وفي هذا الصدد، سيكون اجتماع الدول الذي سينعقد في عام ٢٠٠٣ استتباعا لمؤتمر الأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠١، منتدى مناسبا لتكريس التقدم الذي تحقق في هذا الميدان ولتحقيق المزيد من التقدم.

وتعتقد المكسيك أنه ينبغي علينا، ونحن في معْرِض تنفيذ توصيات الأمين العام، أن نقوم بجهود قومية وإقليمية ودولية متسقة، وبتنسيق مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة ومنع وإزالة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وبالمثل، ينبغي وضع آليات لتمكين مجلس الأمن والجمعية العامة من تبادل المعلومات بشكل أكثر فعالية، ومن اقتراح استراتيجيات بشأن تدابير يتم اعتمادها على أرض الواقع لتسهم في برنامج عمل الأمم المتحدة.

وستواصل المكسيك الحث على استخدام بعثات التقييم بشكل أكثر تواترا لبحث الأمور المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة في المناطق التي يقلق بشأنها مجلس الأمن. ونحتاج إلى أن نصبح أكثر نشاطا في استخدام قدراتنا التقنية لتحديد أبعاد المشكلة وسبل التصدي لها بحيث لا تتهرب الدول من التزاماتها.

والمكسيك مقتنعة بأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة والإنتاج غير المشروع لها يمكن تعزيزها من خلال التثقيف في مجال نزع السلاح على جميع المستويات التعليمية وانخراط القطاع الحكومي وكذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. وقد أجرت الأمم المتحدة دراسة مؤخرا بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، وردت في الوثيقة A/57/124، وهي تتضمن ٣٤ توصية، يركز بعضها على الضرورة الحتمية لمكافحة الانتشار المفرط والمزعزع للاستقرار للأسلحة التقليدية، وخاصة الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وتلك توصية يجدر بنا الالتزام بها. والتوصية ٢٧ من تلك الدراسة ذات أهمية خاصة؛ فهي تشجع المنظمات الدولية والإقليمية وممثلي المجتمع المدني، حينما يكون الأمر ملائما، على إدراج التعليم والتدريب بشأن نزع السلاح في برامجها في حالات ما بعد الصراع.

ونأمل أن تؤدي هذه المناقشة العامة إلى إصدار وثيقة يمكنها أن ترشد أعمال المجتمع الدولي لمكافحة آفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة وتراكماتها المفرطة والمزعزعة للاستقرار. وعليه، نحن على استعداد للعمل من أجل صياغة بيان رئاسي يعبر عن تلك الأهداف.

**السيد تراوري** (غينيا) (تكلم بالفرنسية): قبل أكثر من عام بقليل، عقد هنا في نيويورك مؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة في كافة جوانبه. وتبين خطة العمل التي انبثقت من ذلك الاجتماع التاريخي تصميم المجتمع الدولي على اجتثاث جذور آفة الأسلحة الخفيفة. وهي تحدد مسؤولية عدة أطراف في مجالات التصنيع والنقل والنشر غير المشروعة لهذه الأسلحة.

وفي ذلك السياق، نظم مجلس الأمن بحق جلسة علنية بتاريخ ٢ آب/أغسطس ٢٠٠١ سمحت لنا بإجراء مناقشة موضوعية لهذه المسألة وإصدار توصيات مناسبة. ويود وفدي أن يشكر الأمين العام على جودة تقريره وأن يعرب عن تقديره للسيد جايانتا دانابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، على بيانه.

لا شك في أن انتهاء الحرب الباردة والتأثيرات السلبية للعولمة شجعا على انتشار الأسلحة الخفيفة. فالاستخدام الواسع وبلا وازع لتلك الأسلحة قد أثر على تنمية دولنا. فهو أدى إلى تكثيف حدة العنف والجريمة وإلى تصاعد الصراعات الداخلية مما كان له تبعات إنسانية وخيمة. وفيما يتضح تأثير الحرب على السكان المدنيين وتنمية دولنا، فإن تأثير الأسلحة الصغيرة بعد انتهاء الصراع يظل مصدر قلق متزايد.

وفي هذا الصدد، يرحب وفدي باعتماد مجلس الأمن لعدد من التدابير بوصفها جزءا من مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والاتجار غير المشروع بها بكافة جوانبه. وتتضمن هذه التدابير فرض جزاءات وحظر؛ وإقامة آليات للرصد؛ وإشراك المنظمات والمؤسسات الدولية المعنية والمنظمات غير الحكومية على جميع المستويات، في تنفيذ الحظر؛ ووضع الاستراتيجيات الملائمة لمواجهة الترابط بين الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وموارد أخرى وبين الحصول غير

القانوني على الأسلحة والاتجار بها؛ وإبلاغ المعلومات عن العمليات المالية والتعاملات الأخرى التي تغذي التدفق غير المشروع للأسلحة إلى داخل مناطق الصراع.

ومع ذلك، يجب أن نشير إلى أن تنفيذ الحظر على الأسلحة الخفيفة هو أصعب وأدق المهام نظرا للصعوبات المتعلقة بالتعرف على الأشخاص المتورطين والخدمات التي يقدمونها.

وكما يعلم الأعضاء، فإن بلدي ينتمي إلى منطقة دون إقليمية تعاني بصورة خاصة، وبحدة من انتشار الأسلحة الخفيفة وتداولها بصورة غير قانونية. ولذلك، يظل وفدي مقتنعا بأنه للتغلب على هذه الآفة، من الضروري أكثر من أي وقت مضى مواصلة توحيد الصفوف بغية تطوير التعاون فيما بين الدول وتعزيز التدابير القومية والإقليمية والدولية. ونرحب بالتجديد في تموز/يوليه ٢٠٠١ لتجميد الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الأسلحة الخفيفة، ونناشد المجتمع الدولي تقديم دعمه الكامل من أجل تنفيذ هذه المبادرة دون الإقليمية.

وبروح ذلك التجميد، وإعلان باماكو، قام بلدي غينيا، بتأسيس لجنة وطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وهذه اللجنة ترفع تقاريرها إلى وزارة الدفاع، وتضم ممثلين عن وزارات متعددة والمجتمع المدني، ولها مكاتب محلية؛ وهي تقيم علاقات تعاون تقني مع الأجهزة المختصة ومنظمات دون إقليمية وإقليمية ودولية بما في ذلك برنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية في سياق تعزيز السلم والأمن في غرب أفريقيا.

وإضافة إلى ذلك، يسر وفدي لنوعية الدعم المقدم إلى الدول من الأمانة العامة، من خلال إدارة شؤون نزع السلاح. فتلك الإدارة تؤدي دورها بالكامل بوصفها مركزا لتنسيق جميع أنشطة هيئات الأمم المتحدة المعنية بالأسلحة الخفيفة. وينبغي لنا مع ذلك، أن نشير إلى ضرورة تدعيم تلك الأنشطة عن طريق توفير موارد كافية. وبخلاف ذلك سيصير تنفيذ جميع أنشطة ما بعد الصراعات، مثل فض الاشتباك والتسريح وإعادة الدمج، مستحيلا.

وختاما، يود وفدي أن يقترح - في سياق النظر المتعمق في توصيات الأمين العام وتدابير المتابعة التي يتخذها المجلس بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة في جميع جوانبه - أن ندرج في ولاية الفريق العامل المعني بمنع وتسوية الصراعات في أفريقيا، مهمة تنسيق المبادرات بغية وضع دليل تفصيلي واضح يمكنه تدعيم الآلية الحالية وضمان انخراط جميع الأطراف على جميع المستويات.

**السيد وليامسن** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر الممثل الدائم لكولومبيا على إعداد الورقة الغفل بشأن موضوع الحظر على الأسلحة والتي أثرَت مناقشتنا هذه بالمعلومات. إن رئاسة السفير بالديبيسو للجنة الجزاءات المفروضة على أفغانستان، التي تتناول عمليات الحظر على الأسلحة، في جملة أمور، كانت ممتازة. فقد اتصف السفير بالنزاهة والتوجه العملي والفعالية، كما أن لجنة الجزاءات قد أسهمت إسهاما كبيرا في الحرب على الإرهاب والحد من تمويل الإرهابيين والعمل في مجال عمليات الحظر على الأسلحة. فهذه الأسلحة، للأسف، تسهم في تفشي العنف والمعاناة في شتى أنحاء العالم.

والولايات المتحدة تدرك العواقب المؤلمة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا سيما في مناطق الصراع، حيث تصل حدة المشكلة إلى ذروتها، مثلما الحال في سيراليون؛ وجمهورية أفريقيا الوسطى - حيث توجد ثلاث قطع من الأسلحة لكل مواطن - وكذلك في غينيا - بيساو، من بين بلدان أخرى.

وترى الولايات المتحدة أن الحلول لمشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا بد أن

تكون عملية وناجعة. ويكمن أنجع السبل للحيلولة دون وصول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى من قد يسيء استخدامها في وضع ضوابط صارمة لعمليات التصدير والاستيراد، وقوانين مشددة تحكم عمل الوسطاء، وضمان أمن المخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتدمير الفائض منها.

والولايات المتحدة لديها واحد من أقوى النظم في العالم للتحكم في تصدير الأسلحة، ويشتمل على إجراءات صارمة للغاية. إذ يتعين أن يحصل جميع المصدرين والوسطاء التجاريين للمعدات العسكرية المهمة - بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة - على ترخيص ولا بد أن يقدموا كل عملية إلى وزارة الخارجية للموافقة عليها. ويشمل ذلك المسدسات الآلية والمدافع الرشاشة، والصواريخ والنظم الصاروخية المحمولة على الكتف، إلى جانب مدافع الهاون الخفيفة. وكل العمليات مشروطة بالحصول على تصريح من الولايات المتحدة بإعادة التصدير. ونحن نراقب عمليات نقل الأسلحة بحزم، ونحقق بصورة روتينية في الأنشطة التي تحوم حولها الشبهات. وخلال الأعوام الستة الأخيرة، اعترضنا سبيل آلاف من قطع الأسلحة غير المشروعة وأوقفنا الصادرات إلى البلدان التي لم تمتثل لقوانين الولايات المتحدة. كما أن الأشخاص الذين تثبت إدانتهم بانتهاك قوانيننا بشأن ضوابط التصدير معرضون للمنع من ممارسة العمل قانونا، ولغرامات تصل قيمتها إلى مليون دولار و/أو السجن لمدة قد تصل إلى ١٠ سنوات.

وتنشط الولايات المتحدة على الصعيد الدولي أيضا للقضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونقدم المساعدة المالية والفنية الثنائية لمساعدة البلدان في تطوير إجراءاتها الوطنية لمراقبة عمليات التصدير والاستيراد، وتحسين الأمن عند الحدود ضد مهربي الأسلحة وتأمين وتدمير المخزونات غير المشروعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المناطق المعرضة للصراع. وقد أسهمت الولايات المتحدة بما قيمته ١٠٠ مليون دولار تقريبا للمساعدة في تحسين عمليات مراقبة الأسلحة الصغيرة في روسيا، وفي القوقاز، وفي دول وسط آسيا وأوروبا الشرقية، وفي دولة الإمارات العربية المتحدة، وفي سيراليون، وفي أوغندا، وفي ليبريا، وفي رواندا، وفي إثيوبيا، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي أنغولا، وفي سري لانكا، وفي تيمور الشرقية، وفي الفلبين، وفي كولومبيا. وسنبقى مستعدين لمواصلة تقديم ذلك الدعم. والولايات المتحدة تؤيد بشدة المراقبة الفعالة للتصدير والاستيراد، والحد من الاتجار في مناطق الصراع، واحترام عمليات الحظر التي يقررها مجلس الأمن وإنفاذها بشكل صارم، ووضع لوائح صارمة لتنظيم عمل الوسطاء في مجال الأسلحة، ومراعاة الشفافية في الصادرات وتحسين الأمن لحراسة مخزونات الأسلحة وتدمير الفائض منها.

والورقة المقدمة من حكومة كولومبيا قبل هذه الجلسة تركز تركيزا شديدا على مسألة عمليات حظر الأسلحة. والولايات المتحدة تؤيد كل التوصيات تقريبا - السياسية والمالية - التي قدمها فريق المراقبة المنشأ بموجب القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢). إذ أن تبادل المعلومات بشأن حالة عمليات حظر الأسلحة القائمة مفيد جدا لمجلس الأمن في تحديد أنجع السبل لإنشاء عمليات حظر الأسلحة التي يقررها مجلس الأمن ولإنفاذها.

إن عدم نجاح بعض تلك العمليات يعزى إلى الحدود ذات المراقبة غير المُحكَمَة، وضعف الإنفاذ وعدم توفر الإرادة السياسية لدى الحكومات الوطنية. وفي هذا الأسبوع تحديدا، أكد تقرير فريق الخبراء المعني بالجزاءات المفروضة على ليبريا المرفوع إلى مجلس الأمن أن حكومة تشارلز تيلور مستمرة في الحصول على الأسلحة - بما في ذلك المدافع الرشاشة، وقاذفات الصواريخ، والألغام والأسلحة الصغيرة -

من خلال السوق السوداء وصفقات الأسلحة غير المشروعة، وذلك في انتهاك سافر لحظر الأسلحة الذي يفرضه المجلس. واستمرار تدفق الأسلحة على هذا النحو من شأنه زعزعة الاستقرار الهش الذي تحقق في سيراليون.

ويلاحظ تقرير الفريق أنه في حالات عديدة من الواردات غير المشروعة إلى ليبريا، تستخدم شهادات المستعمل النهائي كغطاء لأسلحة وجهت إلى ليبريا ووردت جميعها من دول أعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. ولا بد لأعضاء هذه الجماعة أنفسهم أن يتخذوا التدابير اللازمة للإنفاذ الناجع للوقف الطوعي الذي قرروه بشأن استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الصغيرة. ومن المؤسف أن نصف الدول الأعضاء فقط هي التي التزمت بهذا الوقف الطوعي.

والأزمة في كوت ديفوار مثال على نزيف الأسلحة بين القوات العسكرية والسكان المدنيين، مما يزيد من حدة الانقسامات داخل المجتمع. والولايات المتحدة تحث الأطراف في كوت ديفوار على التفاوض من أجل التوصل إلى حل سلمي للأزمة الحالية. ولكن مسؤولية التحكم في الأسلحة الصغيرة لا يمكن أن تقع على عاتق دولة واحدة بمفردها. فالدول المجاورة لكوت ديفوار – وبعضها في وضع غير مستقر أيضا لعجزها عن التحكم في تدفق الأسلحة الصغيرة – تسهم في عدم الاستقرار بالسماح بهذا الاتجار غير المشروع ومرور الأسلحة الصغيرة عبر حدودها. وترى الولايات المتحدة أن نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم عنصر هام في التسويات السلمية التفاوضية، مثلما شاهدنا في سيراليون، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي أنغولا.

والولايات المتحدة الأمريكية لها تاريخ طويل من الالتزام بإيجاد سبل عملية فعالة للحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مثل ضوابط التصدير/الاستيراد الصارمة التي تفرضها بشأن الأسلحة الصغيرة والدعم المالي الكبير الذي قدمناه لدول أخرى. ونتطلع إلى العمل مع الدول الأخرى لمواصلة تحقيق إنفاذ جميع عمليات حظر الأسلحة التي قررها مجلس الأمن.

**السيد مقداد** (الجمهورية العربية السورية): السيد الرئيس، يود وفدي أن يتوجه إليكم بالشكر أولا على عقد هذا الاجتماع الهام، ويتقدم بالشكر أيضا إلى السيد بالدييسو، ممثل كولومبيا، على الجهود التحضيرية الكبيرة التي قام بها لعقد هذه الجلسة. ومن جهة ثانية، يشكر وفدي السيد الأمين العام على التقرير الذي أعده بشأن الأسلحة الصغيرة، وأتوجه بالشكر والتقدير للسيد دانابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح على تقديمه لهذا التقرير.

يواجه عالم اليوم العيد من التحديات التي تستحق ردا جماعيا من المجتمع الدولي بغرض ضمان سيادة منطق الحق والعدل والسلام، خاصة وأننا، حتى بعد انتهاء الحرب الباردة، ما زلنا نشهد عالما يزداد فيه القتل والدمار، وينتشر فيه الظلم، ويتمادى فيه المعتدي دون عقاب، ويصمت فيه البعض على جريمة الاحتلال وإبادة الجنس البشري المرتبطة به.

إن سعينا المشترك نحو بناء عالم أفضل يجب أن تفتح الأبواب أمامه ارتكازا على قواعد القانون الدولي وأهداف ومقاصد الميثاق، وقرارات الشرعية الدولية. وانطلاقا من هذا الفهم الذي تسعى سورية بكل جهد ممكن إلى ترسيخه، فإننا نؤمن جميعا أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يهدد حياة الأبرياء، وقد أدى إلى مقتل مئات الآلاف من الأطفال والشيوخ والنساء. فالمطلوب من جميع الدول، خاصة الدول المصنعة لهذه الأسلحة، بذل كل جهد ممكن، عبر التعاون الدولي الفعَّال لوقف هذه المأساة. ومن المهم أن نشير إلى أنه من الضروري، في سعي المجتمع الدولي لمحاربة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، التعامل مع

جميع الدول على قدم المساواة، بعيدا عن ازدواجية المعايير، وعدم التمييز بينها على أُسس سياسية تسمح لبعضها باستخدام هذه الأسلحة، وما ينجم عن ذلك من قتل وتدمير، وحتى تهديد لوحدة أراضي وسيادة دول في عدد من أنحاء العالم، بينما يمنع استخدامها وتحريمها في أماكن أخرى على الرغم من تشابه الظروف.

كما نعتقد أنه من الضروري، بل والأساسي، أن يستمر دعمنا المبدئي لنضال الشعوب لإنهاء الاحتلال الأجنبي، وكل ما يرتبط به من ظلم وقهر وتخلُّف ودمار، وعدم الانجرار خلف فئة ضئيلة تعمل على تغيير المفاهيم الدولية في الحرية وحقوق الإنسان، والتي تحاول طمس هذه المفاهيم خدمة لمصالح ضيقة.

إن التأكيد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي اعتُمدت في تموز/يوليه ٢٠٠١، على ضرورة احترام وحدة وسيادة أراضي الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، وعلى حقها الفردي والجماعي في الدفاع عن النفس، كما تقضي المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، التي أعطت ضمنا الدول حق حيازة الأسلحة التي تدافع بها عن النفس، وكذلك حق كل دولة في وضع النظام الدفاعي الخاص بها، هو تأكيد على مسائل جوهرية لا يمكن تجاوزها.

ومعالجة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يجب ألا يصرف الانتباه عن الجذور الحقيقية للتراعات في العديد من أرجاء العالم. وتجد العديد من الصراعات التي تستخدم فيها هذه الأسلحة جذورها في الظروف الاقتصادية والاجتماعية والوطنية الموروثة من عهود استعمارية، أو تكون نتيجة للاحتلال الأجنبي، كما هو الحال في أفريقيا والشرق الأوسط والعديد من الدول، خاصة الدول النامية، والتي تؤدي حتما إلى نشوب صراعات تصل إلى اندلاع نزاعات عسكرية.

إن معالجة موضوع الأسلحة الصغيرة ومكافحة الاتجار غير المشروع بها يجب ألا يعني بأي حال من الأحوال التخلّي عن الأولويات التي رسمتها الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح، ولقد تم تحديد هذه الأولويات بوضوح وبالإجماع في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرَّسة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨، والتي أكدت على أن الأولوية القصوى يجب أن تُعطى لنزع السلاح النووي وأسلحة الدمار الشامل الأكثر فتكا، ثم الأسلحة التقليدية.

وإن سوريا التي تبذل كل جهد ممكن لحماية حياة وأمن مواطنيها وكرامتهم، حريصة في هذا المجال على أن تبقى كافة أنواع الأسلحة الصغيرة والخفيفة وسيلة لتحقيق أمن المواطن والحفاظ على مستقبله. وفي هذا المجال، أصدرت الحكومة السورية جميع التشريعات واتخذت كل الإجراءات التي تحول دون وصول هذه الأسلحة إلى الأيدي الضالة، وأوكلت مهمة حمل هذه الأسلحة إلى الجهات المكلفة بحماية أمن وسلامة المواطنين.

ونشير في هذا المجال إلى أن معدل الجريمة الناتجة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة في الجمهورية العربية السورية هو من أخفض معدلات الجريمة في العالم.

ونظرا لأهمية التفاعل والتعاون الإقليميين والعالميين في مواجهة مسألة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، قامت سوريا بتوقيع عدد كبير من الاتفاقات مع الدول الشقيقة والصديقة لكبح آفة الاتجار بهذه الأسلحة وحفاظا على الأمن المشترك. كما قامت سوريا بتوقيع عدد من الاتفاقيات الدولية الهامة في هذا الخصوص.

وتعير الحكومة السورية أهمية بالغة لتحديد الطرق والوسائل التي تساعد مجلس الأمن على المساهمة في التعامل مع موضوع تهريب الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وفيما يلي أهم الجوانب التي يمكن للمجلس التركيز عليها في هذا المجال أيضا.

أولا، قيام مجلس الأمن بتشجيع المبادرات الهادفة إلى تعبئة الموارد والخبرات من أجل تعزيز تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع أشكاله ومكافحته والقضاء عليه، وتقديم المساعدة إلى الدول، بناء على طلبها، لتنفيذ برنامج العمل المذكور. وفي هذا المجال، نؤكد على ما ورد في العديد من البيانات التي أُلقيت في بداية هذه الجلسة حول ضرورة تقيُّد جميع الدول بالجزاءات المفروضة على الدول فيما يتعلق بمنع وصول الأسلحة الخفيفة إلى هذه الدول.

ثانيا، استمرار مجلس الأمن الدولي في تأكيد الحقوق التالية.

الحق التاريخي المتأصل في الدفاع عن النفس، سواء بصورة فردية أو جماعية، وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة.

وحق كل دولة في صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واستيرادها والاحتفاظ بها للدفاع عن نفسها وللوفاء باحتياجاتها الأمنية بصورة تحول دون وقوع هذه الأسلحة في الأيدي الضالة.

وحق الشعوب في الكفاح بشتى الوسائل، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، لإحقاق حقها في تقرير المصير وتحرير أراضيها من الاحتلال.

وفي النهاية أود أن أؤكد أن وفد سوريا سيتعاون مع باقي أعضاء المجلس في مشروع البيان الرئاسي المطروح للخروج بوثيقة تلبي جميع المتطلبات والمهام الملقاة على عاتق هذا المجلس في مجال منع انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة.

**السيد كور** (أيرلندا) (تكلم بالانكليزية): هذه الجلسة العلنية لمجلس الأمن بشأن الأسلحة الصغيرة تعالج موضوعا ذا أهمية قصوى. لذلك فإن وفد بلادي ممتن لكم، سيدي الرئيس، امتنانا خاصا على عقدها. ونشكركم أيضا على ورقة القضايا التي قُمتم بتعميمها. كما أود أن أعرب عن التقدير، مثل الوفود الأخرى، للسفير بالديبيسو، ممثل كولومبيا، على الورقة التوجيهية، ولكولومبيا على كل الجهود المبذولة حول هذه القضية منذ انضمامها إلى المجلس.

وتؤيد أيرلندا بالكامل البيان الذي سيدلي به ممثل الدانمرك في وقت لاحق من هذا النقاش بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

أود في البداية أن أعرب عن تقدير وفدي لتقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة، ولوكيل الأمين العام دانابالا على عرضه للتقرير وإحاطته الإعلامية صباح اليوم. إنه تقرير صريح وتفصيلي ويقدم عددا من التوصيات الهامة. وتؤيد أيرلندا بالكامل جميع المقترحات التي قدمها الأمين العام.

إن أنشطة الرقابة على الأسلحة، المشتملة على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تبقى بُعدا أساسيا في جهود منع الصراع وبناء السلام. ووفقا لما أشار إليه الأمين العام في تقريره، فإن الأسلحة الصغيرة، تغذي الصراعات وتزيد شدتها وتسهم في انتشارها. وهي باختصار، أدوات الموت تحصد كل سنة ما يتخطى نصف مليون حياة، معظمهم من المدنيين، وتحديدا من المسنين والنساء والأطفال.

وقد وافق مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، الذي انعقد في تموز/يوليه من العام الماضي، على برنامج عمل متواضع ولكن شامل، يعتبر بمثابة خطوة أولى نحو فرض الرقابة على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقدم أيضا لمجلس الأمن سلسلة من الاقتراحات للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها. لقد كان المؤتمر، باختصار، خطوة هامة أولى - بالرغم من كونها مجرد خطوة - باتجاه تحقيق عمل دولي مجدٍ في هذا المجال.

وبتعبير عام، ينبغي أن يقدم مجلس الأمن مساعدته التامة ودعمه الكامل لوكالات وبرامج الأمم المتحدة العاملة أو التي يمكن إنشاؤها سعيا لمكافحة انتشار هذه الأسلحة غير المشروع. وتشجع أيرلندا المجلس أيضا على حث كل الحكومات على دعم هذه الوكالات.

يواجه المجلس تحديين محددين يجدر التشديد عليهما اليوم.

الأول، أن المجلس فرض حظر الأسلحة كجزء من كل أنظمة الجزاءات السارية للأمم المتحدة. وقد سعى المجلس أيضا لتعزيز الامتثال لتدابير حظر الأسلحة من خلال إقامة هيئات خبراء مستقلة وآليات رصد.

وتضطلع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بالمسؤولية نفسها عن رصد وتعزيز تدابير حظر الأسلحة. إننا نؤيد ما أبداه المجلس حيال الدول التي تنتهك عمدا حظر الأسلحة. وقد أظهر اختبار آلية الرصد المفروضة على أنغولا أنه يمكن وقف تدفق الأسلحة من البلدان المنتجة - بمساعدة تلك البلدان تحديدا.

وإن العديد من حالات الصراع في العالم تؤججها، إلى حد كبير، سهولة الإمدادات بالأسلحة الصغيرة، فسهولة إخفائها ونقلها، وضآلة كلفتها والطريقة الفاضحة التي يتم فيها انتهاك تدابير المجلس بشأن حظر الأسلحة، تجعل مهمة استرجاع هذه الأسلحة والقضاء عليها بغاية الصعوبة. من هنا ضرورة القيام بكل ما يمكن القيام به لوقف إمداد الأسلحة عند المصدر.

وإننا نرى أن الدول الأعضاء تتحمل مسؤولية أولية في هذا المجال. ووفقا لذلك، نؤيد التوصية الواردة في تقرير الأمين العام بأنه ينبغي مناشدة الدول الأعضاء لجعل تشريعاتها الوطنية تمتثل للتدابير والجزاءات التي يقرها مجلس الأمن وبصورة خاصة تدابير الحظر المفروض على الأسلحة.

ويعلّق وفدي الأهمية على توصية مجلس الأمن بأنه ينبغي تشجيع الدول التي لم تسن القوانين اللازمة أو لم تتخذ تدابير أخرى تكفل رقابة فعَّالة على تصدير ونقل الأسلحة الثقيلة والخفيفة على أن تفعل ذلك. وهذا يشمل استخدام الشهادات المصدقة الممنوحة للمستعمل النهائي. ونعرف من سائر تقارير اللجنة أن هناك شهادات المستعمل النهائي المزورة ما برحت الواسطة تمر من خلالها الشحنات غير القانونية للأسلحة في الصراعات الحديثة. وعلينا أن نفعل أكثر من هذا بشأن هذه المسألة.

لقد حقق مجلس الأمن تقدما هائلا في هذا العمل، غير أني أعتقد أن من المنصف القول إنه لا يزال يتعيَّن علينا أن نقطع شوطا في عملية الرصد المفصَّل؛ وفي ضبط الموارد المالية المستخدمة لشراء الأسلحة غير الشرعية؛ والعمل مع المؤسسات التجارية والمالية وغيرها من الجهات الفاعلة الأخرى - على الأصعدة الدولي والإقليمي والمحلي - بشأن تنفيذ الحظر المفروض على الأسلحة.

إن تقرير الأمين العام يسترعي الانتباه عن حق إلى الصلة بين التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وغيرها. ونؤيد توصيته بأن علينا أن نلقي نظرة على توصيات سائر اللجان المنشأة بالتحقيق في هذه الصلات، بما في ذلك اللجنة الخاصة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، فيما يتعلق بمسألة الأسلحة الصغيرة.

ثمة تحدٍ ثانٍ يواجه المجلس علينا التصدي له. فالمجلس جعل من نزع السلاح والتسليح وإعادة الاندماج مسألة رئيسية في حل الصراعات وبناء السلام بعد الصراع. وسيراليون وليبريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية كلها أمثلة حالية، إلى حد ما، على التحديات التي تواجه الأمم المتحدة في هذا المجال.

وتؤيد أيرلندا بقوة توصية الأمين العام بقيام المجلس بمناشدة الأطراف في الصراعات التي ينظر فيها المجلس حاليا، بإدراج الأنشطة المتصلة بتزع السلاح والتسريح وإعادة الاندماج في نصوص الاتفاقات المتفاوض بشأنها، وأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الاندماج وكذلك أنشطة جمع السلاح والتخلص منه في ولايات عمليات حفظ السلام.

وباختصار، تقر أيرلندا بكل التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن الأسلحة الصغيرة.

وعلى وجه التحديد نوافق تماما على أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يطلب إلى الدول الأعضاء أن تدعم الجهود الرامية إلى وضع وثيقة دولية لتعريف وتعقُّب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة.

ونوافق أيضا على توصيات الأمين العام المحددة بشأن التشدد في تطبيق حظر الأسلحة، وإقامة آليات رصد تتضمن مسائل حظر الأسلحة بموجب كل قرار لمجلس الأمن؛ وتضمين ولاية عمليات حفظ السلام أحكاما واضحة بشأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الاندماج.

ويتسم وفد بلادي وجاهة في التوصية الداعية إلى النظر في ضمان ألا ترتهن أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الاندماج كلية على مساهمات طوعية من الدول الأعضاء. وعليه، نُؤثِر تعزيز تمويل برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الاندماج من خلال توسيع نطاق التدابير التي تغطيها ميزانية عمليات حفظ السلام.

أخيرا، اسمحوا لي بالقول إن الأسلحة الصغيرة، أكثر من معظم المسائل الأخرى، تتطلب إرادة سياسية وقيادة قوية. ولقد قُمنا في المجلس بانطلاقة جيدة ولكن ما زال أمامنا شوط لا بأس به لنقطعه.

**السيد كنوزين** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر الأمين العام على تقريره عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ونود كذلك أن نشكر وكيل الأمين العام دنبالا على عرضه للتقرير.

لقد درسنا بانتباه تقرير الأمين العام، وما يتضمنه من توصيات. وإننا ممتنون لكونه يشتمل على عدد من الاقتراحات التي تقدم بها وفد بلادنا.

إننا نتفق، إلى حد كبير، مع ما قيل في جلسة اليوم ومع مشاعر القلق المعبَّر عنها ومع التقييمات والاقتراحات التي جرى تقديمها. ويدعو الاتحاد الروسي إلى تعزيز الدور التنسيقي الذي تؤديه الأمم المتحدة في البحث عن حلول للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ومؤخرا ركزنا اهتمامنا على سلسلة من المسائل المترابطة. وقد أُجري قدر كبير من الأبحاث بمساعدة خبراء حكوميين في إعداد توصيات في هذا المجال، واعتمدت الجمعية العامة عددا من القرارات المهمة. وتركز الاهتمام على هذا الأمر بعقد الأمم المتحدة عام ٢٠٠١ المؤتمر المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، الذي اعتمد خلاله برنامج عمل. وإننا نتوقع أن يشكِّل الاجتماع المقرر عقده عام ٢٠٠٣ بشأن هذه المسألة، الخطوة المهمة التالية في هذا المجال.

وإننا على اقتناع بأنه يجب متابعة العمل الأساسي الذي تم في هذا المسار، ضمن إطار المعايير الموصوفة.

وفيما يتعلق بدور مجلس الأمن، فإننا على اقتناع بأن المجلس يجب أن يركِّز اهتمامه أولا على الحالات التي يرتبط فيها مباشرة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بحالات الصراع المدرجة في جدول أعمال المجلس. وإننا نرى أن البيان الرئاسي الذي اعتُمد في آب/أغسطس ٢٠٠١ خلال اجتماع المجلس برئاسة وزير خارجية كولومبيا، يعبِّر عن هذا تعبيرا دقيقا.

لقد دأب الاتحاد الروسي على المناداة بتطبيق تدابير صارمة بشأن الحالات التي يتم فيها توريد الأسلحة إلى أنظمة غير شرعية أو إلى جماعات مسلحة.

وفي ذلك الوقت قمنا مع الولايات المتحدة بفرض حظر على وصول الأسلحة للطالبان. ويتبين من الأحداث أن هذا التدبير تم الالتزام به وساعد في سقوط نظام الإرهاب في أفغانستان.

ونرى تأثيرا إيجابيا في حالات مثل أنغولا وسيراليون وعدد من الصراعات الأخرى وأظهرت هذه التجربة مرة أخرى أن مجلس الأمن في وضع يمكنه من اتخاذ تدابير فعالة. وفي الوقت نفسه، يتعين علينا أن نحسن رصد الحظر الذي يفرضه مجلس الأمن على دفعات الأسلحة، ولو توافرت معلومات موثوق بها عن انتهاكات لذلك الحظر يتعين على لجنة الجزاءات المختصة أن تجري على الفور تحقيقا في تلك الوقائع.

وفي سياق عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، يلزم أن تعين اتفاقات السلام التي تعقد بين الأطراف، بشكل واضح، بارامترات برامج نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، ويجب أن تتضمن ولايات حفظ السلام عنصرا قابلا للتنفيذ ومزودا بالموارد الكافية يمكن عن طريقه جمع وتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، بالتفاعل الوثيق مع أطراف النزاع. ونحن نتفق تماما مع التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع.

ونرى أن من المهم تركيز اهتمام خاص متواصل على إيجاد تدابير محددة وعملية لمكافحة التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، على أساس وقائي وفي مرحلة ما بعد الصراع في تسوية الصراع. ونرى في ذلك الصدد أن الخبرة المتراكمة في المنظمات الإقليمية في حل هذه القضية تعيننا كثيرا. وينبغي أن يطلب مجلس الأمن إلى جميع الدول الأعضاء أن تنخرط في تعاون أوثق في هذا المجال مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومع رابطة الدول المستقلة، ومنظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية والمنظمات الأخرى، وأن تكفل التواصل العملي وتنسيق إجراءاتها بشأن المشاكل الإقليمية المحددة. ومن الأمثلة الجيدة على هذا التواصل إقامة مركز في بلغراد، برعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتبادل المعلومات عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار تحالف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا.

وعلى المجلس أن يولي اهتماما خاصا لتعبئة موارد خارجية كي يستطيع المجتمع الدولي تقديم المساعدة التقنية والمالية لأشد البلدان تضررا من مشكلة فرط انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتخزينها المزعزع للاستقرار. وانعدام أو نقص التشريعات الوطنية للحد من التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يعقّد بشكل كبير الوصول إلى حل إقليمي أو عالمي. فلا بد أن نبذل قصارى جهدنا للتشجيع على اتخاذ الإجراءات لتنقيح وتدوين النظم الوطنية لمراقبة الصادرات، بقصد تنظيم تبادل للمعلومات على نطاق واسع بين الدول فيما يتعلق بالتشريعات والممارسات الموجودة في هذا المجال.

**السيد دوتريو** (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود في البداية أن أشكركم، سيادة الرئيس على تنظيم هذه المناقشة بشأن الأسلحة الصغيرة. كما أشكر الأمين العام على تقريره، والسيد دانابالا على تعليقاته التكميلية.

إن فرنسا تؤيد تماما البيان الذي أدلت به الدانمرك التي ترأس الاتحاد الأوروبي حاليا. ولذا فسوف أقصر تعليقاتي على نقطتين هامتين. أولهما أنه على مجلس الأمن، بطبيعة الحال، أن يقدم دعمه الكامل للتدابير التي تتخذها الدول

الأعضاء لتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعتمد في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ في نيويورك.

فلأول مرة في تاريخ تحديد الأسلحة يعتمد نص بتوافق الآراء يشمل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ويتضمن برنامج عمل. فيجب تنفيذ تلك التدابير الآن. وسوف تعقد اجتماعات كل سنتين؛ وسيمكننا اجتماع العام القادم من جرد أعمالنا والإعداد للمؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦. وفي هذا الإطار ينبغي التشجيع على صياغة صك دولي يحدد خطوط الإمدادات غير المشروعة ويكفل المجلس إمكانية تتبع الأسلحة الصغيرة. ومن شأن ذلك الصك أن يزيل الشواغل الحالية حول تنفيذ الحظر على الأسلحة وبرامج بناء السلام في حالات الأزمات التي تغذيها تدفقات الأسلحة غير المشروعة. والذي يستحق كل دعمنا هو فريق الخبراء الحكوميين المنشأ لدراسة جدوى وضع صك دولي ودراسة التعاون الطوعي بين الدول الأعضاء حول هذا الموضوع. ومما يغذي الفكر في هذا الصدد العمل الذي تقوم به فرنسا وسويسرا بشأن بعض جوانب هذه القضايا.

ومن حيث متابعة مؤتمر عام ٢٠٠١ فإنني أشير إلى رغبة كثير من الدول، والدول الأفريقية بالذات، التي أحيي التزامها الثابت بنجاح المؤتمر؛ فهي قد طلبت النظر من جديد في عمليات نقل الأسلحة إلى كيانات غير حكومية تتحمل جزءا كبيرا من المسؤولية عن تأجيج الصراعات، وخاصة في أفريقيا. وأشير هنا إلى ما قاله الآن ممثلو موريشيوس والولايات المتحدة وغينيا فيما يتعلق بحالات الصراع المختلفة في أفريقيا في منطقتي نهر مانو والبحيرات الكبرى.

والنقطة الثانية هي أننا بسبب مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين لدينا شواغل مباشرة فيما يتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة في الحالات التي يبحثها المجلس.

ولن أتحدث طويلا عن الطابع الأساسي لبرامج نزع سلاح المحاربين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم في المجتمع، من أجل نجاح عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. فالإصلاح الذي بدأ في عام ٢٠٠٠ على أساس التوصية الواردة في تقرير الإبراهيمي (S/2000/809) مكّننا من الاستفادة من الخبرة الميدانية ومن تركيز اهتمامنا بقدر الإمكان على الجهات الفاعلة الرئيسية وعلى المانحين في هذه المرحلة الحرجة لإعطاء زخم للسلام. كذلك شدّد ممثل موريشيوس على برامج نزع السلاح والتسريح والإدماج، وخاصة في منطقة البحيرات الكبرى.

وثمة بُعد هام آخر في هذه المسألة - هو آليات مراقبة الحظر والجزاءات - ينبغي أن يكون محط اهتمامنا. ونشير هنا إلى أن فرنسا والمملكة المتحدة اقترحتا إنشاء آلية دائمة لمراقبة الجزاءات حتى نحصل على فكرة أكثر واقعية عن الاتجار بكل تعقيداته وتشعباته، وخاصة عندما يؤجج هذا الاتجار بالأسلحة الصغيرة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية أو بنود التجارة الأخرى. ويتوازى عمل فرنسا والمملكة المتحدة مع عمل كولومبيا بشأن تكامل أنشطة شتى أفرقة الخبراء في لجنة الجزاءات وتحسين تنسيق هذه الأنشطة. وأتوجه بالشكر في هذا السياق إلى السفير فالديفيسو على الورقة غير الرسمية التي عممها على أعضاء المجلس.

والمجلس يجب أن يتمكن من النظر في طرق لتحسين فعالية تدابير حظر توريد الأسلحة ومن أن يتعلم، بشكل خاص، من جميع الدروس التي يمكن أن يتعلمها من لجان الجزاءات. ومن ثم، يمكن الإشارة إلى أن ممارسة التشهير العلني بالمهربين ووسطائهم الذين ينتهكون تدابير الأمم المتحدة لحظر توريد الأسلحة أتت ثمارها وينبغي أن يزداد

تطويرها. وهذا يقودنا إلى التوصل إلى أن الشبكات التي تعمل في قلب ذلك التهريب لا يمكن عدها، وأن خيوط الشبكة كثيرا ما تقود إلى نفس الأفراد. ومجلس الأمن ينبغي أن يدعو الدول المعنية إلى اتخاذ التدابير الضرورية للقمع الفعال للأعمال التي تنتهك تدابير الأمم المتحدة للحظر.

وفيما يتعلق بموضوع له هذه الأهمية الكبرى، وله أبعاد متنوعة وطابع فني في كثير من الأحيان، ينبغي للمجلس أن يواصل تفكيره وعمله بواسطة خبراء، وعلى وجه الخصوص بما يتصل بلجان الجزاءات.

**السيد كولبي** (النرويج) (تكلم بالانكليزية): أولا، اسمحوا لي بأن أشكر الأمين العام على تقرير بالغ الأهمية إلى المجلس مع توصيات محددة عديدة. وهي تستحق اهتمامنا وتأييدنا الدقيقين.

إن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة تهديد عالمي للأمن الإنساني وحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. إن الغالبية العظمى من الضحايا من المدنيين الضعاف الأبرياء، والأطفال على وجه الخصوص، يدفعون ثمنا باهظا.

وإلى جانب الخسائر البشرية، تقوض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة جهود بناء السلام، وجهود منع نشوب الصراعات المسلحة أيضا. ونحن نشعر بالقلق لأن حالات نقل الأسلحة غير المسجلة إلى مناطق الصراعات تبدو مستمرة دون هوادة. ونحن نرى أيضا استغلالا جماعيا للموارد الطبيعية لشراء الأسلحة. وإن الصلة بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والإرهاب تؤكد أهمية التعامل بشكل فعال مع الأسلحة الصغيرة غير المشروعة.

أما الأنباء الطيبة فهي أن المجتمع الدولي يتناول الأمر، ومجلس الأمن له دور رئيسي يضطلع به في ذلك الخصوص. ومنع ومكافحة الانتشار المتعذر ضبطه للأسلحة الصغيرة يجب أن يكون جزءا لا يتجزأ من جهود المجلس للسلام. وذلك ينبغي أن يشكل مهمة رئيسية للمجلس في الاضطلاع بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن.

إن مكافحة الاتجار غير المشروع أساسية لكي ننجح في بناء السلام، ومنع نشوب الصراعات المسلحة. والتوصيتان ٧ و ٨ من التقرير هامتان في هذا الشأن. والأحكام المتعلقة بتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وجمع الأسلحة ينبغي أن ينظر إليها في سياق التسويات المتفاوض بشأنها وبواسطة المجلس في ولايات حفظ السلام. وبتضمين برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في ميزانية عمليات حفظ السلام، نضمن أساسا ماليا أكثر صلابة لتلك الأنشطة الحاسمة. وقضية سيراليون تدل دلالة تامة على أهمية تلك البرامج كجزء من جهود بناء السلام الشاملة. وسيراليون تدلل أيضا على التمويل الطوعي لتلك البرامج. ومما يتسم بأهمية فريدة في النضال ضد الأسلحة غير المشروعة بشكل عام إقامة شراكات بين البلدان والمناطق المتأثرة وأولئك الذين يمكنهم تقديم المساعدة، الفنية والمالية. وهذه المشكلة تحديا بالنسبة لنا جميعا.

من الواضح أن تناول مسألة توريد الأسلحة له نفس الأهمية التي لجمع الأسلحة غير المشروعة في مناطق الصراع. ونحن نتفق على أن تدابير حظر توريد الأسلحة ينبغي أن تستخدم بشكل أكثر قوة وسرعة. ويجب أن يواصل المجلس تعزيز التنفيذ الفعال لتدابير حظر توريد الأسلحة، على سبيل المثال، عن طريق لجان الجزاءات وأفرقة الخبراء. وكما بينت ورقة كولومبيا المعدة لهذه المناقشة، طرحت الأفرقة عددا من المقترحات المحددة لتعزيز تدابير حظر توريد الأسلحة. وينبغي للمجلس أن ينظر في كيفية الأخذ بتلك التوصيات. إن انتهاك التدابير تحد خطير، وينبغي النظر في اتخاذ إجراء حاسم ضد الدول التي تنتهك بشكل متعمد تدابير حظر توريد الأسلحة.

وهذا يقودني إلى مسألة التعقب، التي هي حيوية لتحديد أصل الأسلحة غير المشروعة وطرق توريدها إلى مناطق الصراع. وإننا نؤيد توصية الأمين العام بأنه ينبغي للمجلس أن يدعو إلى إعداد صك دولي بشأن التعقب. وقد بدأ بالفعل عمل هام في هذا المجال؛ على سبيل المثال، إنشاء فريق الأمم المتحدة للخبراء لدراسة جدوى وضع صك كهذا. ونحن مقتنعون بأن فريق الخبراء هذا سيستفيد من المبادرة التي اتخذتها فرنسا وسويسرا لوضع عناصر ترتيبات سياسية بشأن تعقب الأسلحة وعلاماتها. وهناك تحديات أخرى أمام المجلس تتضمن التعاون لمناهضة السمسرة غير المشروعة في الأسلحة، والجهود المبذولة لتعزيز مراقبة الصادرات والشفافية في التسلح.

والأمانة العامة للأمم المتحدة سيكون عليها أداء وظيفة دعم هامة للمجلس والدول الأعضاء في التعامل مع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. ونلاحظ عزم الأمين العام في التوصية ٣ إنشاء دائرة استشارية معنية بالأسلحة الصغيرة في إدارة شؤون نزع السلاح، تقوم على موارد من خارج الميزانية. وإذا ما أريد لهذه الدائرة أن تثمر عن قيمة مضافة، فينبغي أن تؤدي أساسا وظيفة التنسيق والترويج. ونحن نؤكد بقوة أن دائرة كهذه ينبغي لها، تفاديا للازدواجية، ألا تطور قدرة تشغيلية مطابقة لما تقوم به جهات أخرى بشكل جيد. والمجلس ينبغي أن يواصل مناقشته للمسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة غير المشروعة. وقد يكون من المفيد أن تعرض أية مسألة من المسائل الخاصة المثارة في التقرير أو في مناقشة اليوم لمناقشة أكثر تركيزا في المجلس في مرحلة لاحقة. وتلك المناقشة يمكن أن تجري بالاقتران، جزئيا، ببيان رئاسي، كما اقترحت كولومبيا.

**السيد بروشر** (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي في البداية، سيدي الرئيس، بأن أشكركم، على فرصة إجراء هذه المناقشة الهامة ودعوني أيضا أشكر وكيل الأمين العام، السيد دانابالا، لعرضه تقرير الأمين العام، وكذلك وفد كولومبيا على ورقته المحفزة للتفكير. إن المملكة المتحدة، إذ تدلي بهذا البيان الوطني الآن، تود أيضا أن تعرب عن تأييدها للبيان الذي ستدلي به الدانمرك بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

إن التهديد الخطير للأمن الذي يسببه الانتشار المتعذر ضبطه للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة معروف جيدا. وتقوم حاجة ماسة إلى مواصلة المجتمع الدولي تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة، وإلى تخفيض استخدام ما يقدر بـ ٦٣٩ مليون سلاح صغير وخفيف قيد الاستعمال، والى خفض ما يقدر بـ ٠٠٠ ٥٠٠ حالة وفاة تسببها تلك الأسلحة كل عام.

إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، الذي عقد في ٢٠٠١، وبرنامج العمل الذي اعتمده يدلل على عزم والتزام المجتمع الدولي للتصدي للمشاكل التي تسببها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويبرز برنامج عمل الأمم المتحدة أيضا الدور الذي يمكن أن يؤديه مجلس الأمن في تنفيذ حملة مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة وإساءة استعمالها. ولمجلس الأمن دور هام أيضا في المساعدة على تنظيم دراسة مسائل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولذلك، نرحب بنشر تقرير الأمين العام ونؤيد توصياته.

أنتقل إلى بعض النقاط المحددة في التقرير، وأقول إن مجلس الأمن ينبغي أن يواصل تشجيع كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للعمل على الأصعدة الوطني، والإقليمي، والعالمي، وعلى أن يخصص الموارد الكافية الملائمة لهذه المهمة.

وسنرى من المفيد أن نتلقى إيضاحات بشأن التمويل والتحويلات والعلاقة مع نقاط الاتصال الوطنية لأي دائرة

استشارية معنية بالأسلحة الصغيرة قد تنشئها إدارة شؤون نزع السلاح في إطار التوصية ٣.

وتعرب المملكة المتحدة عن تأييدها للتوصية ٥. كما نؤيد الاقتراح الوارد في التوصية ٨ بتعزيز تمويل برامج نزع الأسلحة والتسريح وإعادة الإدماج من خلال توسيع نطاق التدابير التي تغطيها الميزانية المخصصة لعمليات حفظ السلام، رغم أننا مدركون للآثار التي يمكن أن تترتب على خطوة كهذه بالنسبة للموارد المتاحة.

وفي رأينا أنه ما زال يتعين القيام بعمل قيّم في إطار التوصية ٦.

وبالنظر إلى شهادات المستعملين النهائيين في إطار التوصية ٩، يلزم عمل المزيد للتحقق من موثوقية الشهادة والحماية من تحويل السلع عن أماكن وصولها النهائية المقصودة. ويلزم أن تقوم البلدان المصدّرة بتقييم الاحتياجات الحقيقية للمستعمل النهائي قبل الإرسال. ولدى المملكة المتحدة، التي تعمل من خلال مراكزها الدبلوماسية بالخارج، آلية موضوعة لتأكيد دقة المعلومات التي تتضمنها شهادات المستعملين النهائيين. ونحن على استعداد للنظر في تبادل المعلومات مع الآخرين على نحو ثنائي أكثر منهجية، وفقاً لكل حالة على حدة.

وتتعاطف المملكة المتحدة مع الدعوة إلى شيء من التوحيد لشهادات المستعملين النهائيين. وقد اضطلع الاتحاد الأوروبي واتفاق واسنار بالفعل ببعض العمل المفيد في هذا المجال. ونوافق على أن تشمل الشهادة اسم السلطة الموقّعة وعنوانها، أما إضافة تفاصيل عن الاتصالات بالسماسرة فلن تجدي.

وأختتم ملاحظاتي على التوصيات بالإعراب عن تأييد المملكة المتحدة الكامل لمتطلبات الإبلاغ الواردة في التوصية ١٢.

وفي سياق أعمّ من ذلك، نشجع مجلس الأمن أيضاً لدى النظر في حالات قطرية أو إقليمية معينة على توسيع نطاق تشاوره مع المنظمات ذات الصلة، من قبيل مجموعة الثمانية، وروما – ليون، والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. ويمكن الاستعانة بالاجتماعات غير الرسمية التي تعقد بين الأمين العام والمنظمات الإقليمية بوصفها فرصاً، أو تتضمن نواة، للتركيز تحديداً على المسائل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، وإبلاغ هذا المنتدى بعد ذلك بنتائجها.

كما أود أن أبدي نقطة أو اثنتين بشأن التوصيات الواردة في الورقة الكولومبية. سنحتفظ بسجل لجميع سماسرة السلاح، ولكن ليس المهم في نظرنا عملية التسجيل البيروقراطية بقدر ما هو القدرة على تمحيص التراخيص وإقرارها أو رفضها. ويكمن مفتاح ذلك في تنظيم الصفقات التي يعقدها السماسرة. وترحب المملكة المتحدة أيضاً بالمزيد من الوضوح إزاء مدى انطباق أية معايير دولية يحتمل صوغها بشأن نقل ملكية شحنات الأسلحة على عمليات نقل الملكية المحلية أو الدولية أو كلتيهما. وتطبق المملكة المتحدة المعايير المحددة في مدونة الاتحاد الأوروبي للسلوك المتعلق بصادرات الأسلحة لتقييم ما إذا كانت عملية دولية لنقل الأسلحة مسموحاً بها. ونوصي بوضع ضوابط صارمة لمعايير التصدير على غرارها. كما نحتفظ بقاعدة بيانات للمتقدمين بطلبات لتراخيص تصدير، ولكنها ليست مقصورة على عمليات نقل الأسلحة.

ونرى من المهم تعزيز قدرة مجلس الأمن ولجنة الجزاءات على رصد تنفيذ الجزاءات وإنفاذها. وقد أدت وحدات الخبراء المخصصة وآليات الرصد التابعة للأمم المتحدة دوراً قيِّما في تحديد المتحايلين على الجزاءات وفضحهم والتركيز على كيفية تحسين الجزاءات. ولكن طابعها المخصص يعني أنه ليس لدى المجلس ذاكرة مؤسسية، وأن التوصيات الهامة كالتوصيات التي تتضمنها الورقة

الكولومبية لا تجري متابعتها. وقد اقترحنا بالاشتراك مع فرنسا إنشاء آلية رصد دائمة خاضعة لسلطة مجلس الأمن لتحقيق هذا. ومن شأن هذه الآلية أن تضيف إلى العمل الذي تؤديه أفرقة الخبراء المخصصة وآليات الرصد التابعة للأمم المتحدة، وذلك بإكساب الأمم المتحدة قدرة دائمة على رصد إنفاذ الجزاءات. ونرجو أن يؤيد أعضاء مجلس الأمن تلك المبادرة الهامة.

وتعجبنا التوصية المتعلقة بإعداد تشريع لتنظيم تأجير الطائرات المستخدمة في نقل الأسلحة الصغيرة. ويجرّم التشريع الموجود في المملكة المتحدة بالفعل استخدام أي طائرة مسجلة في المملكة المتحدة بدون ترخيص، أو قيام رعايا المملكة المتحدة باستئجار طائرة لنقل أسلحة إلى جهة خاضعة للحظر على الأسلحة من جانب الأمم المتحدة. وينطبق هذا أيضاً على الشحن البحري. ولا نرى من الضروري اعتماد أنظمة من هذا القبيل بالنسبة لجهات المقصد غير الخاضعة لقرارات حظر على الأسلحة.

وفي منطقة غرب أفريقيا، نرى من المناسب تعزيز الجهود المبذولة من جانب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمكافحة الأسلحة الصغيرة. ونعرب عن تأييدنا للتدابير التي يتخذها مجلس الأمن للضرب على أيدي البلدان المنتجة التي تسعى لإغراق المنطقة بالأسلحة.

وختاماً أود أن أشكر رئيس مجلس الأمن على توزيع مشروع وثيقته. وسنوليها من جانبنا بالطبع كل الاعتبار ونبدي آراءنا بشأنها في الوقت المناسب.

ويصيب مجلس الأمن بجعله إحدى أولوياته الوقاية من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه. فهذا من أولوياتنا أيضاً. وتحقيقاً لهذه الغاية، فقد خصصنا مبلغ ١٩,٥ مليوناً من الجنيهات لعدد من البرامج والمشاريع على مدى السنوات الثلاث القادمة. وفي ٦ أيار/مايو من هذا العام، وقعنا بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة. ويمكن للأمين العام أيضاً أن يشجع البلدان الأخرى على أن تحذو حذونا. وستشارك المملكة المتحدة بنشاط في تقييم التطورات والنتائج التي يتمخض عنها برنامج عمل الأمم المتحدة في الاجتماعات القادمة التي تعقد مرة كل سنتين وفي مؤتمر الاستعراض في عام ٢٠٠٦.

ونتطلع إلى التعاون مع مجلس الأمن وغيره من الجهات لتفعيل التوصيات الواردة في هذا التقرير، وبذا نخطو خطوة هامة وكبيرة أخرى للأمام في الحرب على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة.

**السيدة لي** (سنغافورة) (تكلمت بالانكليزية): أود في البداية أن أشكركم يا سيدي على عقد هذه الجلسة المفتوحة. كما أود أن أشكر وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، السيد جايانثا دانابالا، على عرضه تقرير الأمين العام وعلى الإحاطة الإعلامية التي قدمها صباح اليوم. وننوه أيضاً بالدور الهام الذي أدته كولومبيا فيما يتعلق بهذه المسألة، ونحن بصدد دراسة تقريرها كذلك.

وكانت جهود نزع السلاح تميل في الماضي للتركيز على أسلحة الدمار الشامل. وكان تركيزنا على أكثر تقدير ينصبّ على زيادة الشفافية بالنسبة للبنود الرئيسية للمعدات العسكرية التقليدية، كالدبابات والمدفعية. ولكننا بذلك أغفلنا القتلة الحقيقيين. فليست الدبابات أو الطائرات المقاتلة أو أسلحة التكنولوجيا الرفيعة هي التي تحدث أكبر قدر من الوفيات والإصابات. بل إن معظم الصراعات في أرجاء العالم قد أشعلت جذوتها المسدسات والبنادق والرشاشات البسيطة.

وقد وصف الأمين العام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة بأنها أسلحة دمار شامل من حيث

المذابح التي تحدثها. وتُظهر آخر إحصائيات الأمم المتحدة أن نصف مليون شخص على الأقل يقضون نحبهم كل عام نتيجة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. بل إن ما هو أكثر من هذا مدعاة للقلق أن معظم القتلى من المدنيين، وغالبيتهم العظمى من النساء والأطفال.

ووفقاً لتقرير الأمين العام، ثمة ما يزيد عن ٦٣٩ مليون سلاح صغير قابلة للتداول. وتتجاوز النسبة المئوية للأسلحة غير المشروعة من بينها ٤٠ في المائة. وتمثل تلك الأسلحة في أيدي الجهات الفاعلة غير الحكومية، من قبيل الإرهابيين والمجرمين، قوى للتدمير يُحسب حسابها.

وأود أن أقارن تدفق الأسلحة الصغيرة بنهر من الأنهار. فإن تم التحكُّم فيه على النحو الصحيح أمكن بناء السدود عليه لتوليد الطاقة الكهربائية المائية، وأصبح مصدراً هاماً للمياه. وبالمثل، إذا استُعين بالأسلحة الصغيرة في سياق مشروع فإنها يمكن أن تستخدم لكفالة القانون والنظام. وتماماً كما أنه لا غنى عن الماء لبقائنا، فالأسلحة الصغيرة المشروعة من الأهمية بمكان لدفاع البلدان عن نفسها.

ومثل النهر الذي يخترق فيضان موسم الأمطار الغزير شاطئيه، يمكن لفيض من الأسلحة الصغيرة غير المشروعة أن يخلّف وراءه الموت والدمار. فالأسلحة الصغيرة، مثلها مثل الماء أيضا، غير مكلفة ومن السهل الحصول عليها. وفي بعض الأماكن يمكن لك أن تحصل على رشاشة كلاشنكوف الهجومية الفتاكة بما لا يزيد عن ٦ دولارات. وهذا هو المقدار الذي يدفعه المسافرون اليوميون بسياراتهم إلى جزيرة منهاتن بمدينة نيويورك. وفي مناطق أخرى من العالم، يمكن الحصول على نفس البندقية بجوال من القمح. وهذه أسلحة سهلة الاستعمال أيضا. ومن الممكن تعليم طفل كيفية استخدامها في غضون درس واحد، وهي أسلحة يسهل أيضا إخفاؤها ونقلها، وذلك بعكس الحالة فيما يتعلق بالدبابات والطائرات والمدافع. أضف إلى هذا، أنها أسلحة فتاكة، كما نعرف جميعا.

ولقد أكدت البلدان والمنظمات غير الحكومية أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة تهدد السلام والتنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان. ومن شأن الأسلحة غير المشروعة أن تزعزع الاستقرار في مناطق العالم، وأن تؤجج الصراعات، وأن تعرقل برامج الإغاثة، وأن تقوض مبادرات السلام وأن ترسخ ثقافة العنف واللامبالاة. ونظرا للتأكيد العالمي على مكافحة الإرهاب، فإني سأقصِّر بواجبي إن لم أذكر أيضا دور الأسلحة الصغيرة فيما يتعلق بالإرهاب. ومن المؤكد أن الإرهابيين يمكن لهم استخدام مثل هذه الأسلحة بل إنهم يستخدمونها في القيام بأعمالهم الشريرة ضد الأبرياء.

وفي الآونة الأخيرة، شرعت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، وقد أدركا بوضوح الأخطار التي جعلت مياه الأمطار الغزيرة تخترق شاطئي النهر، في اتخاذ أعمال وقائية للتقوية. والأمثلة على ذلك اعتماد برنامج العمل في العام الماضي لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، والبيان الرئاسي الذي يعزز برنامج العمل ذلك. وحينما طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن التدابير اللازمة للإسهام بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي هي قيد بحث المجلس، كان المجلس في الواقع وكأنه يصدر تكليفا بخطط هيكلية لبناء شواطئ أخرى لذلك النهر الدافق بالأسلحة.

وفي بياننا في العام الماضي، طرحنا نقطتين هامتين بصدد دور المجلس في مكافحة الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. ومن دواعي غبطتنا أن الأمين العام قد فصّل هاتين النقطتين في تقريره. قلنا إن باستطاعة مجلس الأمن أن يسهم

أولا بتقوية إجراءات حظر هذه الأسلحة عن طريق تنفيذ ورصد أشد لذلك الحظر. وثانيا، يمكن لنا أن نركز على قدر أكبر من نزع السلاح، وتسريح المقاتلين وإعادة إدماجهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وكان منطقنا واضحا: ألا وهو حاجتنا إلى إبطاء فيض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي يصبّ في مناطق الصراع وما بعد الصراع. وعلينا أيضا أن نجفف خزان الأسلحة الموجودة حاليا في تلك المناطق. ونعرف جميعا أن قول هذا أسهل من فعله. إلا أن مجلس الأمن، بعد عام واحد، يبدو أنه يتجه في الطريق الصحيح.

ومن دواعي الغبطة أن مجلس الأمن، بإنشائه لآليات للرصد ولفرقاء من الخبراء، قد اتخذ إجراء محسوسا لدعم إنفاذ حظر الأسلحة، لكي يسد الطريق على تدفق الأسلحة إلى مناطق الصراع وما بعد الصراع. هناك آلية رصد تنفيذ الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا، وفريق الخبراء المعني بليبريا، وفريق الخبراء المعني بالصومال، وطبعا، فريق الرصد المكلف بموجب القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢) الصادر بشأن الجزاءات المفروضة على طالبان والقاعدة. ونحن نمتدح إنشاء المجلس لمثل آليات الرصد وأفرقة الخبراء هذه لإنفاذ جزاءاته. إلا أن مرجعية مثل هذه الهيئات تعسفية. فمثلا هناك هيئة رصد لتنفيذ الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا، ولكن هناك أفرقة مؤقتة فحسب بشأن ليبريا وسيراليون. ومن المؤكد أن بلدان غرب أفريقيا تعادل في أهميتها بلدان الجنوب الأفريقي.

كما أن الكثير من التوصيات التي تقدمت بها آليات الرصد وأفرقة الخبراء هذه متشابهة. ويجب على المجلس أن ينظر في إقامة آلية رصد دائمة تُعنى بكل إجراءات الحظر التي فرضها المجلس وذلك بهدف الاتساق وتلافي الازدواجية. زد على هذا أن الأمين العام قد ألمح في تقريره إلى حدوث انتهاكات كثيرة وخطيرة لتدابير الحظر التي اتخذها مجلس الأمن. والواقع أنه غالبا ما تقوم نفس الدول ونفس الأطراف من غير الدول بانتهاك التدابير التي نتخذها لحظر الأسلحة. وهذا يزيد من قوة ما سبق لنا أن قلناه وقاله غيرنا من أعضاء المجلس في الماضي، ألا وهو أن المجلس لا يستطيع إنفاذ جزاءاته في فراغ. وكما أن الجسور والشواطئ لا يبنيها المهندس والمهندس المعماري وحدهما، فإن إيقاف فيضان الأسلحة الصغيرة غير المشروعة يحتاج إلى جهد متناسق بين المجلس والمنظمات الإقليمية، والدول الأعضاء والمجتمع المدني. والمجلس في حاجة إلى مساعدة الدول الأعضاء من أجل تنفيذ إجراءات الحظر هذه ورصدها بصورة فعالة.

ولقد حققنا أيضا بعض التقدم في امتصاص الأسلحة التي كانت في أيدي المقاتلين السابقين. وكلنا يعرف أن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج للمقاتلين السابقين من ضرورات المجتمعات التي خرجت من الصراعات. كما أن المجلس قد أكد أهمية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. والمقاتلون السابقون يستجيبون للحوافز غير المالية مثل الأدوات والمدارس ومواد البناء والخدمات الصحية وإصلاح الطرق وتسليم أسلحتهم طواعية. ونجم عن هذا أننا حققنا بعض النجاح في ميادين نزع السلاح والتسريح.

بيد أن أكبر تحد يواجهنا في إعادة إدماج المقاتلين السابقين. وكما أشار أحد الممثلين الخاصين للأمين العام، ينبغي أن نعكس ترتيب التركيز على نزع السلاح ثم التسريح ثم إعادة الإدماج إلى إعادة الإدماج ثم نزع السلاح ثم التسريح. فإن لم يمنح المقاتلون السابقون الفرصة إعادة الإدماج في مجتمعاتهم، فسوف يجدون أنه من الصعب عليهم بدون حوافز أن يسلموا أسلحتهم ويسرحوا. وسجلنا في هذه الناحية ناقص. وهذه ناحية صعبة حيث يتداخل فيها دور الأمم المتحدة مع دور الحكومات وحيث تتداخل عمليات حفظ السلام وبناء السلام مع التنمية.

وعلينا أن نناقش الطرق التي يستطيع مجلس الأمن بواسطتها أن يقدم المساعدة لوكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وأن يعمل مع الهيئات الرئيسية الأخرى للأمم المتحدة، مثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمعالجة هذه المسألة المتعددة الجوانب. فمثلا علينا أن نبحث ما يمكن عمله لزيادة التركيز على إعادة تدريب أولئك الرجال والنساء والأطفال وإيجاد العمل لهم. كما أن علينا أن نبحث كيف يمكن العثور على أماكن للمقاتلين السابقين ولمجتمعاتهم لإعادة إدماجهم فيها. علينا أن نتدبر التعاون بين عمليات حفظ السلام وجهود وكالات الأمم المتحدة الأخرى وطرق تحسين ذلك التعاون. وأخيرا علينا أن نحدد المؤشرات اللازمة لتحديد الوقت الذي يمكن أو يجب فيه أن تنتهي مسؤولية مجلس الأمن كي لا يعود الصراع إلى الظهور. هذه هي الأسئلة الرئيسية التي يجب أن نبحث عن إجابات عنها خلال معالجتنا لهذا الموضوع.

لقد نجم عن سهولة وجود الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة الكثير من الموت والدمار. وسيحتاج مجلس الأمن إلى العمل مع كل الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني لمعالجة هذه المشكلة الصعبة. لقد قال بوذا: ''هناك خطآن يمكن أن نقع فيهما: الوقوف قبل بلوغ النهاية والثاني عدم الشروع في المسيرة''. ويسرني أن أقول إننا قد تفادينا الخطأ الثاني. ولقد أبدى الأعضاء الذين تحدثت معهم الكثير من الأفكار المفيدة عن كيفية تعميق البحث في هذه المسألة، وأنا متأكد من أن المتكلمين الذين سيأتون من بعدي سوف يثرون أفكارنا أيضا. نود أن نعرب، كما أعرب زملاؤنا من قبل، عن استعدادنا لبحث هذه المقترحات بصورة جدية حينما نناقش مشروع البيان الرئاسي الذي عممتموه، سيدي الرئيس.

عُلِّقت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.